

إقليم كردستان

وعوائق ممارسة تقرير المصير^(١)

فيصل صادق توفيق

ماجستير في القانون العام / جامعة سوران - فاكتي القانون

المقدمة

ان البحث في موضوع حق تقرير المصير يشجع الباحث على الخوض فيه لانه يتجدد بتجدد المجتمعات بعد ان تتمزقها الحروب بين آونة واخرى. وخاصة في زمننا هذا الذي ورثنا فيه حدوداً تعسفية واصطناعية لامبراطوريات منهارة دون ان تقر الشعوب بشرعيتها، بل ان هذه الحدود وقفت دائماً حائلاً في وجه ارادة الشعوب وحرمانها من الاستقرار والرخاء والتقدم، وابقائها في دوامة المشاكل الداخلية منها والخارجية . وتعد الشعب الكوردي احد ضحايا معوقات تطبيق مبدأ حق تقرير المصير، فرغم المقاومة المستمرة من قبل الشعب الكوردي لهذا الواقع المرير الذي فرض عليه، ورفضها الدائم لهذا الانقسام الظالم لكوردستان وشعبه على الدول الاربعة(العراق وايران وتركيا وسوريا)، والمطالبة الملحة بحقها في تقرير المصير، الا ان الغلبة كانت لكفة المعوقات، وبقاء الكورد في عيش الواقع والمصير المشؤم تلك. ما سبب ايضاً تلك المعوقات تعطيل هذا الحق بالنسبة لاقليات قومية ومذهبية وعرقية كثيرة. وكان سبباً من الاسباب الرئيسة لاندلاع النزاعات والصراعات التي ادت في كثير من الاحيان الى تهديد السلم والامن الدوليين.

اهمية موضوع البحث

تكمن اهمية البحث في هذا الموضوع توضيح القيود والعوائق الذي يواجه اقليم كردستان لتطبيق مبدأ حق الشعوب في تقرير المصير باعتباره مبدأً قانونياً ومقصداً دولياً ولانها كان وما يزال العنوان الابرز للشعوب، في مواجهة الظلم والاضطهاد التي تتعرض لها جراء الانقسامات الخارجة عن ارادتها. والتركيز في القضية الكوردية ان هو الا لانها تتطور بشكل ملحوظ وقطع اشواطاً على الساحة الدولية والاقليمية والداخلية. فكثيراً ما كانت تترجم دعوات الشعب الكوردي في المطالبة بحق تقرير مصيرها من قبل الدول التي تنقسم عليها كوردستان بانها محالات ودعوات انفصالية. وما هو جدير بأن يبحث، وبيان العوائق القانونية التي قد تواجه الاقليم على المستوى الدولي والاقليمي والداخلي .

^١ - بحث مستل من الرسالة الموسومة، معوقات تطبيق مبدأ حق تقرير المصير، القضية الكوردية في العراق . رسالة مقدمة الى مجلس فاكتي القانون، جامعة سوران، اربيل، كجزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام والذي تم باشراف الدكتور بشارت رضا زنگنه.

اهداف البحث

تهدف البحث في بيان العلاقة بين مبدأ حق تقرير المصير وبعض المبادئ الاخرى التي اقترتها المواثيق الدولية والتي تقف وجهاً لوجه مع مبدأ حق تقرير المصير، ومنها مبدأ السيادة والسلامة الاقليمية للدول ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية. هذا مع بقاء المصالح الدولية بين الدول عقبة حقيقية امام حق تقرير المصير . وبيان احقية الشعب الكوردي بهذا الحق وممارسته، وبحث المعوقات التي تواجهها في هذا الطريق.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث الرئيسية في الاجابة على التساؤل التالي: ما هي معوقات تطبيق مبدأ حق تقرير المصير في مجال القانون الدولي على القضية الكوردية في العراق ؟ .

منهجية البحث

انتهجنا في بحثنا هذا (المنهج الوصفي) و (المنهج التحليلي) الى جانب استخدامنا (للمنهج التاريخي) الذي يساعدنا في توضيح التطورات التي مرت بها هذه المسألة وكذلك اهم الاحداث التي ترتبط بطريقة مباشرة موضوعنا هذا.

هيكلية البحث

لقد اخترنا لموضوع البحث المعنون (اقليم كردستان وعوائق ممارسة تقرير المصير) الخطة التالية المنقسمة على مبحثين: المبحث الاول (العوائق الدولية لممارسة اقليم كردستان حق تقرير مصيره) . والمبحث الثاني (العوائق الاقليمية والداخلية لممارسة اقليم كردستان لحق تقرير المصير).

المبحث الاول / العوائق الدولية لممارسة اقليم كردستان حق تقرير مصيره

أن الشعب الكوردي حاله حال جميع الشعوب في العالم يتميز بخصائص ومقومات الشعب، وان اقليم كردستان يحمل من الصفات والاركان ما يجعله كيانا ذا سيادة شعبية ومؤسسات نيابية شرعية وفق معايير داخلية ودولية، تعمل من اجل الصعود بالمجتمع الكوردستاني الى اعلى درجات الرقي والتقدم والتنمية في كل المجالات في اطار كيان مستقل سياسياً وقانونياً، وله قيادة قادرة على التأقلم مع العالم الخارجي وفق مبدأ المساواة والتعاون وعلاقات الود والصداقة والمصالح المشتركة، طامحاً لأن يكون عنصراً متميزاً داخل المجتمع الدولي، وذلك بالسعي الى ممارسة حق تقرير مصيره بطريقة سلمية. الا ان السبيل للوصول الى كل هذا ليس سهلاً بل هو متعثر بصعوبات وقيود قد تكون دولية ولناقشة هذه العقبات امام الشعب الكوردي في اقليم كردستان لممارسة حق تقرير المصير، نقسم هذا المبحث على مطلبين كالآتي:

المطلب الاول / عائق السيادة وعدم التدخل

يعد الشعب الكوردي من الشعوب و القوميات القليلة التي بقت بعد فترة الاستعمار دون كيان سياسي مستقل. وبما ان خشية المجتمع الدولي قد تجسدت في التقيد بما هو موجود وليس بما ينبغي ان يوجد أو يكون. فقد اتجهت الرؤى والآراء (متجسدةً ذلك في قرارات وسياسات الدول) الى ايجاد الاستقرار وكسب الهدوء، ما فرض



على اعضاء المجتمع الدولي وهم في نفس الوقت يكونون وحدات للنظام الدولي، البحث عن الاستقرار والابتعاد عن كل ما يثير من احداث قد يؤدي الى زعزعة الاستقرار الدولي. ما اوجبت على الدول بغية الحفاظ على مصالحها ان تفسر بعض ما جاء عليه القانون الدولي من مبادئ بمثابة قيود امام تطبيق وممارسة مبدأ حق تقرير المصير للشعوب والاقاليم، ونذكر في الآتي بعض تلك المبادئ:

اولاً / التقيد بمبدأ السيادة والسلامة الاقليمية : كثيراً ما تلجأ الشعوب والاقليات وكذلك الاقاليم المطالبة بالانفصال الى خلق مصالح مع الدول الاخرى لدعمها في الانفصال وتقديم المساعدات حين الحاجة اليها. الا ان هذا الامر يتناقض مع ميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي العام المدرجة تحت عنوان احترام سيادة الدول والحفاظ على سلامتها الاقليمية والالتزام بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، والذي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمبدأ حصانة السيادة الوطنية للدول^(٢). وقد اوجب قرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم(١٥١٤) لسنة ١٩٦٠ و(٢٦٢٥) لسنة ١٩٧٠ المتعلقان اصلاً بمبدأ حق تقرير المصير، احترام سيادة الدول ووحدتها و سلامتها الاقليمية. وامام هذا التقيد لُحُق تقرير المصير بقيود السيادة والوحدة الوطنية، فأُن الشعب الكوردي و اقليم كوردستان العراق لن يكون لديها الفرصة في الوصول الى دولتها المستقلة، فهذه العوائق كافية لتكون حجة وذريعة يعتمدها المجتمع الدولي باعتبار ان الدول التي انقسمت عليها كوردستان بما فيها العراق هم اعضاء في ذلك المجتمع وبالتالي سوف يجابه اي سعي من جانب الكورد في هذا المجال برد عكسي من جانب المجتمع الدولي باعتبار ان اية محاولة من جانب الكورد سوف تمس سيادة ووحدة احد اعضاء المجتمع الدولي (السيادة الوطنية لتلك الدول). وهذا ما نراه في المجتمع الدولي مع دولة العراق منذ اكثر من عقدين، فقلما نرى قراراً دولياً صادراً بحق العراق ولم ينص على ضرورة حفظ وحدة الاراضي العراقية وسيادتها^(٣).

ولكن امام هذا الواقع للقانون الدولي هل من مخرج او سبيل امام الكورد ؟.

(٢) نص ميثاق الامم المتحدة في الفقرة السابعة من مادته الثانية على انه : " ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للامم المتحدة ان تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما وليس فيه ما يجوز للاعضاء ان يعرضوا مثل هذه المسائل لان تحمل بحكم هذا الميثاق على ان هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع ."

(٣) ومن اهم القرارات الدولية بحق العراق والتي تؤكد على وحدة العراق و سلامته الاقليمية نذكر: - قرار مجلس الامن ٢٠٠٣/١٤٨٣م تضمن القرار "١٨" فقرة في الديباجة و "٢٦" فقرة عاملة، حيث ورد في الفقرة "٢" من الديباجة ان المجلس يؤكد من جديد سيادة العراق و سلامته الاقليمية. والقرار ١٥١١ / بتاريخ ١٦ تشرين الاول / ٢٠٠٣م عقد مجلس الامن جلسة اعتمد في مستهلها بالاجماع مشروع قرار مقدم من اسبانيا والكامبيون . المملكة المتحدة، الولايات المتحدة و يتضمن القرار "١٨" فقرة في الديباجة و "٢٥" فقرة كاملة، واهم محتوياته: يعيد تأكيد سيادة العراق و سلامة اراضيه مع التشديد على الطابع المؤقت لاضطلاع سلطة التحالف المؤقتة بالمسؤوليات والسلطات والالتزامات المحددة. والقرار ١٧٠٠ / اتخذ مجلس الامن في جلسته المعقودة بتاريخ ١٠ / ٨ / ٢٠٠٦م ويؤكد في فقرته الاولى استقلال العراق و سيادته و وحدته و سلامة اراضيه. والقرار ١٧٢٣ / اتخذ مجلس الامن في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ / ١١ / ٢٠٠٦م رحب في ديباجته بتشكيل حكومة وحدة وطنية في العراق ذات برنامج سياسي وامن من فصل، و أكد القرار من جديد استقلال العراق و سيادته و وحدته و اضافته الى حق الشعب العراقي في ان يقرر بحرية مستقبله السياسي. نصوص تلك التقارير متاح على الموقع الالكتروني :

لمناقشة هذا الامر والخروج بجواب قانوني، اردنا ان نراجع تلك النصوص الواردة في قرارات الجمعية العامة للامم المتحدة المتعلقة بمبدأ حق تقرير المصير والمبادئ الاخرى. فمبدأ السيادة والسلامة الاقليمية او الوحدة الوطنية تعتبر احد اهم المبادئ التي ساعدت المجتمع الدولي كثيراً في الحفاظ على السلم والامن الدوليين وكذلك بناء علاقات ودية بين الدول على اساس احترام سيادة الدول بعضها للبعض الاخر، وتقوية شأن الدول داخلياً، واعطائه السند القانوني دولياً في ردع اي اعتداء خارجي او داخلي تحاول زعزعة امنها واستقرارها الوطني او التقلص من سيادتها، ويعني ذلك ان سلطة الدولة في الداخل والخارج لا تعلوها سلطة^(٤). الا ان الملاحظ في هذا المبدأ اي السيادة انه لم يبق على اطلاقه بل هو موقوف على شروط ومقيدة وخاضعة لاحكام القانون الدولي وخاصة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الانسان وارتكاب جرائم الحرب وجرائم ابادة الجنس البشري، فتصرفات الدولة تخضع للقانون الدولي الذي هو مفروض على الدول بناءً على اعتبارات تعلو على ارادتها، ويحكم علاقاتها مع الدول الاخرى ومع الهيئات الدولية^(٥). وكما هو بين فعلى الدولة ان تلتزم في تصرفاتها -اضافة الى المسائل السابقة الذكر- بمبدأ تساوي الشعوب في حقوقها وحققها في تقرير مصيرها بنفسها، بالاضافة الى ان هذه الدولة التي يجب ان يحترم سيادتها ووحدتها الوطنية يجب ان يكون لها حكومة تمثل شعب الاقليم كله دون تمييز بسبب العرق او العقيدة او اللون. وهذا ما يمكن استنباطه من نص الفقرة السابعة من المبدأ الخامس من اعلان المبادئ للجمعية العامة للامم المتحدة رقم ٢٦٢٥ لعام ١٩٧٠م.

وعلى هذا الاساس فان هذا القرار فيه توازن منطقي بان اعطى الحق للدول في عدم المساس بوحدتها وسيادتها الاقليمية من التجزئة والانتهاك، ولكن اوقف هذا على شروط سبق ان بينهاها. وفي هذه الحالة فان من حق الشعب الكوردي واقليم كردستان المطالبة بالانفصال اذا لم تلتزم الدول المنقسمة عليهم كوردستان والدولة العراقية - ذات الشأن باقليم كردستان- في تصرفاتها بمبدأ تساوي الشعوب في حقوقها، او اذا استبعد الشعب الكوردي من العملية السياسية وحرمانه من حقوقه والمشاركة في اتخاذ القرار على المستوى الوطني، وفقدان اي امل في تسوية تفاوضية في اطار نظام الدولة العراقية. اما اذا التزمت الدولة العراقية بكافة التزاماتها الواردة في هذا النص وما بيناه سلفاً، فهذا يعد مجد ذاته تطبيقاً لحق تقرير المصير الداخلي وعليه وبمقتضى القانون الدولي فان هذه الدولة تستحق حماية سلامتها الاقليمية ووحدتها الوطنية والسياسية من اي عملية للتقسيم وانفصال جزء منها. ويمكننا ان نستند على رأينا هذا، بالرأي في قضية الاحالة بشأن انفصال اقليم "الكيبك" الكندية في عام ١٩٩٨ حين طلب من المحكمة العليا في كندا الفصل في قضية الانفصال^(٦).

(٤) محمد بوبوش، اثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية، ص ١ و بحث منشور على الرابط الالكتروني : اخر زيارة ٢٠١٤/١٠/٢١ <http://www.oujdacity.net/regional-artical-1676-a> .

(٥) د. عبدالكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، الكتاب الاول، المبادئ العامة، ط ١، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧، ص ١٣١ .

(٦) يمكن الرجوع الى : د . فيصل عبد الرحمن علي طه، مقال منشور بعنوان تقرير المصير والانفصال متاح على الموقع الالكتروني :

<http://sudanile.com/2008>



ثانياً / التقيد بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية : وفي السياق ذاته اتضح ان مبدأ حق تقرير المصير يرتبط احد جوانبه بمبدأ السيادة والتدخل الدولي الانساني، وقد تدفع الدولة بحقها في السيادة في مواضيع كثيرة وخاصة في المسائل والمواضيع الداخلية، كون العلاقة بين السلطة السياسية في الدولة والشعب هي من صميم الاختصاص الداخلي للدولة، عليه لا يحق للدول الاخرى التدخل بأي حال من الاحوال في شؤونها الداخلية^(٧). وهذا يفسح المجال للدولة في ممارسة القمع في مواجهة الحركات الانفصالية وهذا ما شهدته الاحداث السياسية والاعمال القمعية في العراق وما مر به الشعب الكوردي من احداث مأساوية وتجربة اشبح صور القمع من جانب الحكومات المتعاقبة في الدولة العراقية منذ نشوءها، ما يدفع في المقابل هذه الحركات التحريرية بصورة او باخرى طلب المساعدة من الجهات الخارجية ذات تاثير وصاحب قوة كبيرة للتدخل من اجل اعمال حق تقرير المصير. الا ان ما يواجه هذه القوى في الاستجابة لمثل هذه الدعوات والتدخل لوقف اعمال القمع التي تقوم بها الدولة من انتهاكات لحقوق الانسان ضد شعبها او اقلية او مجموعة اثنية داخل اقليمها، هو وجود مبدأ عدم التدخل، لان الاصل في العلاقات الدولية هو "عدم التدخل" في الشؤون الداخلية وهو المبدأ الذي نصت عليه عموم المواثيق الدولية المنشئة للمنظمات الدولية، بدءاً من عهد العصبة^(٨)، ومروراً بميثاق الامم المتحدة^(٩). حتى اصبح عدم التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما من قبل دولة الاخرى تعد من باب ابداء الاحترام لسيادة واستقلال تلك الدولة^(١٠). ويظهر ان هنالك علاقة وثيقة بين مبدأ السيادة الوطنية وعدم التدخل لدرجة انهما يكملان بعضهما البعض، وهناك من يعتبر عدم التدخل اثر من الاثار المترتبة على السيادة^(١١). وتجانساً مع هذا التوجه فأن هذا المبدأ يقف عائقاً حقيقياً امام ممارسة حق تقرير المصير من قبل حركات التحرر والدعوات الانفصالية للشعوب والاقليات داخل الدول، لأن الدول تكون حرة في ممارسة كل الوسائل المتاحة لديها، دون ان يكون للدول الاخرى وحتى الامم المتحدة الحق في التدخل^(١٢). وهذا ما تم تطبيقه بالنسبة للحالة الكوردية في العراق فأن وقوف المجتمع الدولي موقف المتفرج الذي لا حول له ولا قوة امام الانتهاكات والاعتداءات المفضعة التي تعرض لها

^(٧) ويطلق على هذا المبدأ تسميات عديدة تستمد من الغاية التي أريد لها مثل المجال المحجوز أو الاختصاص المانع أو الاختصاص الوطني ويعرف التدخل بأنه: ضغط يمارسه شخص دولي على إحدى الدول بقصد إرغامها على اتباع سلوك معين أو الامتناع عنه - بغض النظر عن كيفية وقوع هذا الضغط" ينظر: د. السيد مصطفى ابو الخير، القضية الفلسطينية ومبدأ قدسية الحدود الموروثة عن الاستعمار. دراسة متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.pal-monitor.org/Portal/news.php?action=view&id=371>

^(٨) المادة العاشرة من عهد العصبة .

^(٩) المادة الثانية الفقرة السابعة من ميثاق الامم المتحدة .

^(١٠) د. بشارت رضا زقككتة ، دور المبعوث الاممي في تسوية النزاعات ذات الطابع الدولي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣، ص ١٦٣.

^(١١) محمد بوبوش، اثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية، بحث منشور على الرابط الإلكتروني:

<http://www.oujdacity.net/regional-artical-1676-a>.

وهناك من يرى في المظهر السليبي للسيادة والذي يعني انه لا يوجد داخل الدولة الا اختصاص واحد هو اختصاص الدولة الذي يتبعه الاقليم، مما يعني استبعاد اي تدخل في هذا الشأن من جانب الدول الاخرى والمنظمات الدولية ، بمعنى القاء التزام قانوني على عاتق الدول وهذا الالتزام هو عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول .

^(١٢) وفقاً لنص المادة الثانية الفقرة السابعة من ميثاق الامم المتحدة .

الشعب الكوردي طوال الاربعين العام الاخيرة من القرن المنصرم، حتى وصلت تلك الجرائم التي ارتكبت تجاه الشعب الكوردي درجة الابادة الجماعية والجينوسايد من قبل نظام الحكم في العراق^(١٣)، وهذا دليل على ان مبدأ عدم التدخل قد عمل عائقاً امام الكورد في ممارسة حق تقرير المصير فقد كانت حجة الدول الغربية والعربية وحتى الاسلامية ان هذه المسألة تعد من الامور الداخلية للعراق ولا يحق التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وكان (قتل شعب برئ مسألة فيها نظر)^(١٤) .

والجدير بالذكر ان هذا الحظر في عدم التدخل انما يستند على ميثاق الامم المتحدة في الفقرة السابعة من المادة الثانية، والمقصود بمبدأ عدم التدخل المذكور في هذا النص هو تحريم كل اوجه التدخلات ضد شخصية الدولة ومكوناتها السياسية والاقتصادية والثقافية وكذلك تحريم مساعدة دولة اخرى على القيام باعمال التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما^(١٥) . ويؤكد ان الامم المتحدة ليست السلطة العليا بالنسبة للدول الاعضاء بحيث يجوز لها التدخل في شؤونهم سواء كانت داخلية او خارجية، مع وجود استثناء في عدم تقييد مجلس الامن بمبدأ عدم التدخل في الحالات المذكورة في الفصل السابع حتى وان كانت في التدخل مسألة تخص الاختصاص الداخلي للدولة، اذا ما كان يشكل تهديداً للسلام والامن الدوليين. وعليه فان التغيير الذي طرأ على مبدأ السيادة وتراجعها امام التطورات الدولية وقيام "النظام العالمي الجديد" انعكس واثربنفس الدرجة على مبدأ عدم التدخل. ذلك ان كلا المبدأين وبمفهومهما المطلق لا ينسجمان مع ما وصل اليه المجتمع الدولي من تطور في كل المجالات^(١٦) . ومما يعزز حجم الاشكال الذي تثيره مطالبة بعض الاقليات بالانفصال في هذا المجال ذلك التحول والتغيير الذي طرأ على علاقات الدول بمواطنيها وخاصة في مجال حقوق الانسان. فبعد انتهاء الحرب الباردة وانهار الاتحاد السوفيتي السابق، اصبح التعامل الدولي مع المشاكل المتعلقة بحقوق الانسان يخرج من نطاقه الداخلي المحجوز للدولة، ليأخذ بعداً دولياً تفرض على المجتمع الدولي التزام المحافظة على حقوق الانسان من الدول التي تنتهكها وان اقتضى ذلك ممارسة التدخل الاتساني في الدول التي ترفض الانصياع للمواثيق الدولية التي تنص على ضرورة احترام وحماية حقوق الانسان واصبح يكتسب التدخل الاتساني شكلا من اشكال التدخل المشروع على الصعيد الدولي^(١٧) .

ومن الجدير بالاشارة في هذا السياق، تلك الحملة العسكرية التي قامت بها دول الناتو في يوغسلافيا والتي تعتبر مثالا حياً يبين تدخلاً داعماً للنضال من اجل تقرير المصير. وبما ان دول الناتو لم تكن محولة من قبل مجلس الامن

^(١٣) د. بشارت رضا زنة كنة، دور المبعوث الاممي، مصدر سابق، ص ٣٠ .

^(١٤) اشارة الى البيت الشعري، للأديب والشاعر اللبناني الارمني الاصل اديب اسحق (١٨٥٦ - ١٨٨٥) :

" قتل امرئ في غابة جريمة لا تغتفر وقتل شعب برئ مسألة فيها نظر " .

^(١٥) د. بوراس عبدالقادر، التدخل الدولي الاتساني و تراجع مبدأ السيادة الوطنية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٤، ص ٧٠ . "وبما ان المجتمع الدولي المعاصر يضم دول متساوية في الحقوق والواجبات فاحترام هذه المساواة والعمل بها، يحتمان على كل دولة عدم التدخل في شؤون الدول الاخرى، الا ان العلاقات الدولية كثيرا ما تحدث فيه حالات التدخل وقد يكون اكثر من عدم التدخل".

^(١٦) د. عبدالفتاح عبدالرزاق، مبدأ عدم التدخل والتدخل في القانون الدولي، ط١، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، كوردستان-اربيل، ٢٠٠٢، ١٩٣ .

^(١٧) د. حسين حنفي عمر، التدخل في شؤون الدول بذريعة حماية حقوق الانسان، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٢٥ .

القيام بالتدخل، ورغم ذلك لم يصدر المجلس قراراً يدين هذا العمل. ومن الامثلة الاخرى ذلك التدخل الامريكى، البريطاني، الفرنسي في العراق عام ١٩٩١م بالاستناد الى القرار رقم ٦٨٨ لمجلس الامن، ذلك القرار الذي يعد في الحقيقة خطوة متقدمة في توسيع سلطات مجلس الامن لكونه ينص لأول مرة و بصراحة لا غموض فيها، على ربط انتهاكات حقوق الانسان في الدولة مع تهديد السلم والامن الدوليين^(١٨)، وقد استندت الدول الثلاث الى القرار ذاته للقيام بالعملية العسكرية في كردستان العراق وانشاء منطقة آمنة لحماية المدنيين والسكان من تهديد الحكومة العراقية والتي اطلق عليها اسم عملية " توفير الراحة " من اجل حماية الكورد وكانت التجربة الاولى في تاريخ الامم المتحدة^(١٩). وفي مقابل هذا لم يكن الفقه الدولي متفقاً على مفهوم التدخل الانساني بسبب الانتقادات الموجهة ضده نتيجة تعارضه مع مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وهذا ما حدا بالمجتمع الدولي الى اعادة النظر في مفهوم التدخل الانساني على المستوى النظري، واستبداله بمصطلح مسؤولية الحماية^(٢٠). واستناداً عليه ففي حالة الانتهاكات الخطيرة والجسيمة لحقوق الانسان الاساسية لفئة او جنس معين، فان المجتمع الدولي ليس امامه سوى تطبيق فكرة التدخل الانساني لمصلحة هذه الفئات المنكوبة والمضطهدة. واخيراً نخلص القول بأن المجتمع الدولي لا زال على امر وهو ان المسؤولية الرئيسية لحماية السكان في الدولة تقع على عاتق الدولة نفسها وذلك احتراماً لمبدأ السيادة. واذا ما التزمت الدولة بذلك فاي تدخل في شؤونها غير مقبول حتى وان كانت بحجة حق تقرير المصير وتصبح سيادة الدولة والمحافظة على وحدتها وسلامة اقليمها قيد لأي محاولة للانفصال او تجزئة الدولة وهذا ما عاناه الشعب الكوردي في العراق طوال السنين الماضية وما يعانيه الان، والذي يمكن ان يصنف ضمن احدى اهم القيود الدولية امام الكورد لتطبيق مبدأ حق تقرير المصير. غير انه في حال تعرض السكان لاذى خطير نتيجة حرب داخلية، او عصيان، او قمع، او اخفاق الدولة او كونها غير راغبة او غير قادرة على وقف الاذى او تجنبه، يتنحى مبدأ عدم التدخل لتحل محله " المسؤولية الدولية للحماية " من قبل المجتمع الدولي والتي تعد تطوراً لمبدأ التدخل الانساني .

اذاً هل حقاً بقي مبدأ عدم التدخل وكذلك الاختصاص الداخلي عائقاً امام الكورد لنيل حق تقرير المصير على الاقل من الناحية القانونية ومن تطور القانون الدولي ؟ برأي كلاً. بل ان الامر في الوقت الحاضر ومع الاعتبار لتطور القواعد القانونية الدولية الخاصة بحماية الاقليات وحقوق الانسان، قد باتت في عهدة السياسة والمصالح الدولية وتبرير الاستقرار .

(18) Michael M.Gunter: The Kurds of Iraq (New York: St. Martins Press, 1992) p57.

(١٨) ديفيد ماكديوال ، الكورد شعب انكر عليه وجوده ، ترجمة عبدالسلام النقشبندى ، دار اراس للطباعة والنشر، اربيل، ٢٠١٢ ، ص ١٦٨ وما يليها . كما ينظر: د. جاسم توفيق خوشنار، دة خالتي مروطانة لة كوردستان ، دة زطاي ناراس بؤ ضا ث و بلا و كوردنقوة ، هقولير ، ٢٠٠٤ ، لا ثقرة ٥٩ (٢٠) في مؤتمر الالفية الذي عقد في ايلول عام ٢٠٠٠ م اعلن رئيس الوزراء الكندي جون كريتيان عن تاسيس اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول (ICISS) ، وفي تقريرها الذي صدر بتكليف من الامين العام للامم المتحدة بعد احداث ١١/ ايلول ٢٠٠١ استبدل التقرير مصطلح التدخل الانساني بمصطلح مسؤولية الحماية ، ويشار اليه اختصاراً (R2P) (Responsibility to protection) وذلك قد تحقق نوع من التوافق بين مفهوم سيادة الدولة ومسؤولياتها تجاه رعاياها - التي يقع عليها التزام حماية مواطنيها - من جهة، وبين مسؤولية المجتمع الدولي في حماية هؤلاء الرعايا عند ثبوت عدم قدرة الدولة الوطنية على حماية رعاياها من جرائم دولية (جينوسايد ، جرائم الحرب، جرائم ضد الانسانية، التطهير العرقي) من جهة اخرى . ينظر:

- Responsibility to protection from principle to practice. Editet by: Julia Hoffman and Andre nolkaemper. pallas publications. Amsterdam univ.press. Amsterdam 2012, pp.17-27 .

المطلب الثاني / السياسة والمصالح الدولية وتبرير الاستقرار

اثناء الحرب العالمية الاولى وبعد ان كانت الامبراطورية العثمانية على وشك السقوط كانت الدول الاستعمارية (بريطانيا وفرنسا وروسيا) تحضر وتعمل لتوزيع تركة الدولة العثمانية بعد انهيارها ، وعليه فان كوردستان العراق لم يكن جزءاً من الدولة العراقية الا بعد تحقيق ما ارادته الدول الاستعمارية الا وهي هزيمة الدولة العثمانية، وتفككها بعد الحرب وتطبيق مخطط معاهدة سايكس- بيكو^(٢١) لعام ١٩١٦.

وبدأت الصراعات تشدد وكان للقوى الاستعمارية الدور الرئيس في تأزيم المشاكل بين القوميات التي كانت تحت الحكم العثماني، وبدل التقارب حاولت تلك القوى زرع الكراهية وعدم تقبل البعض للآخر، الا ان النتيجة النهائية ادت الى الاتفاق على اقامة دول مستقلة لكل من العرب والترك والكورد وذلك في اتفاقية السلام التي ابرمت بين الدول المنتصرة في الحرب، والدولة العثمانية الخاسرة في ١٩٢٠ بعد سلسلة من الاجتماعات واتفاقيات سبقت الاتفاق النهائي والذي يعرف بمعاهدة سيفر، وحجتهم كانت المحافظة على موازين القوى. وفي الاخير، بدل ان يهنأ الكورد بدولة مستقلة، انقسمت على اربع دول مختلفة من حيث العرق، ومن حيث التاريخ والثقافة واللغة وهم (العراق وتركيا وايران وسوريا)^(٢٢)، مع وجود قاسم مشترك وحيد بين الجميع الا وهو الاسلام فقط!. فقد جرت عملية ضم قسم من كوردستان (اقليم كوردستان الحالي) الى الدولة العراقية المصطنعة من قبل بريطانيا بقوة الحديد والنار ورغمما عن ارادة الشعب الكوردستاني الذي خرج بمظاهرات واحتجاجات شعبية واسعة في السليمانية ومناطق اخرى^(٢٣)، بل قام بانتفاضات عدة بقيادة الشيخ محمود الحفيد والشيخ احمد البارزاني، واستمر الحال ورفض هذا المخطط لعقود متعاقبة. فالقصد من طرح وسرد هذه المسألة هو بيان ان المصلحة السياسية لبعض الدول الاقليمية والدولية كانت من وراء وصول حال الشعب الكوردي الى ما هو عليه الان، شعب مجزئ ومقسم على اربع دول مختلفة و اربعة انظمة حكم مختلفة. ما صعب على الشعب الكوردي حل قضيته اكثر، فبدل ان يواجه دولة واحدة عليه ان يواجه اربعة دول، وهذا ما يسوقنا الى القول انه يجب ان تحل القضية الكوردية في كل دولة على حدا، لان ظروف كل دولة تختلف عن الاخرى فمن الصعب ان يتفق الجميع على صيغة معينة

^(٢١) هيسر ليهير واكنر، كوردستان لة نيوان سيطر و سنورة دةستكرودة كاندا، وةرطيران لة ئيننطليزية وة بؤكوردي - شفيقي حاجي خدر، بلاوكراوة كاني ئةكاديميائي كوردي ، هتولير ، ٢٠١٢، ص٤٤-٤٥ . وللاطلاع على النص الكامل لاتفاقية سايكس- بيكو. ينظر : محمد السيد سليم، تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين، ط١، دار الامين، القاهرة، ٢٠٠٢، ص٧١٣ .

^(٢٢) يقول الرئيس الامريكي ويلسون ان توازن القوى مبدأ شرير لانه يجرس رجال الدولة على معاملة الامم كما يتعاملون مع قطعة جبن ، يقطعونها كيفما شاءوا لارضاء اعتبارات سياسية ، بغض النظر عن هموم هذه الشعوب ... كما انه كان يكره توازن القوى هذا لانه اعتقد انه السبب وراء اندلاع الحروب . (وكان اعتقاده في محله) . ينظر : جوزيف س.ناي، الابن ، المنازعات الدولية، ترجمة: د.احمد امين الجمل و مجدي كامل ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة و الثقافة العالمية ، القاهرة ، ص٨١ .

^(٢٣) جليلي جليل ، م.س.لازاريف ، م.احسرتيان، شاكرو محويان ، اولغا جيغالينا ، الحركة الكوردية في العصر الحديث ، ترجمة : د. عبيدي حاجي ، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، دهوك، ٢٠١٢، ص١٤٤ وما يليها. وينظر : خدر شنكالي، التدخل الانساني من قبل الامم المتحدة، مديرية الطباعة والنشر في دهوك، ٢٠١٣ ، ص١٣٠ وما يليها . بعد الحاق ولاية موصل للعراق عام ١٩٢٥ تم ضم الحاق كوردستان للعراق عام ١٩٢٦ وبعد ان تم القضاء على ثورة شيخ محمود.



مشتركة للجميع^(٢٤). لان مصالح تلك الدول والسياسة الدولية المبنية اصلاً على مبدأ (ليست هناك عداوة دائمة ولا صداقة دائمة، بل مصالح دائمة)^(٢٥) يبقى عائقاً حقيقياً امام الشعب الكوردي في تقرير المصير. ومن آليات هذه السياسات التي تنتهجها الدول، والتي بدورها تعد قيداً على تطبيق مبدأ حق تقرير المصير وعائقاً امام الكورد لممارسته نبحت في :

اولاً / المصالح الدولية والاعتراف^(٢٦): مما استقر عليه القانون الدولي في الظروف الطبيعية، ان اي تنظيم اذا ما اكتمل عنده مجموعة من العناصر المتمثلة في (اقليم، وشعب، وحكومة، واهلية الدخول في علاقات دولية، كمعيار قانوني لتأسيس الدولة الجديدة) يتسنى لها اطلاق وصف الدولة عليها، كحال اقليم كردستان العراق. ولكن هنالك من يشترط عناصر اخرى مثل الاستقلال والقدرة على احترام القانون الدولي والحصول على اعتراف دولي^(٢٧).

وينظر البعض الى الدولة، بأنها ظاهرة مادية تنشأ من وجود شعب واطليم وسلطة^(٢٨)، وهي فوق ذلك ظاهرة اجتماعية وقانونية حيث يتعين على وجودها، اعتراف الدول بها^(٢٩). الا انه يبدو في جميع الاحوال ان الدولة تحتاج الى اعتراف الدول الاخرى بوجودها، خاصةً لمباشرة حقوقها داخل الجماعة الدولية^(٣٠). وفي هذا المجال تعددت النظريات^(٣١) التي تحدد القيمة القانونية للاعتراف كعنصر من عناصر الدولة، فمنهم من يرى ان اعتراف الدول

^(٢٤) - وفي هذا الصدد يقول مسعود البارزاني (رئيس اقليم كردستان) : " أما القضية الكوردية في سورية والاجزاء الاخرى فهي واحدة، لكن ظروفها تختلف من جزء إلى آخر وبالتالي فان حقوق الشعب هو القاسم المشترك الذي يجمعها، وهو ما تجتمع في اطاره كل الشعوب المضطهدة في العالم. ونحن ندعو الى حل القضية الكردية في كل جزء بطريقة سلمية وديمقراطية." حواره الكاتب مصطفى الكاظمي ونشر في ١٠ / ٢٠١٤ متاح على الموقع الالكتروني :

<http://www.al-monitor.com/pulse/originals/2014/07/iraq-kurdistan-region-barzani-interview-crisis-independence>.

^(٢٥) - قال لورد بالمستون: "انجلترا ليس لها اصدقاء دائمون، وليس لها اعداء دائمون، فقط لديها مصالح دائمة". Donald Kegan ، 1995. p144. Origin of War and the Preservation of Peace NewYork: Doubleday.

^(٢٦) ينظر: أ. دسهيل حسين الفتلاوي، ود. غالب عواد حوامدة، القانون الدولي العام، الجزء الاول مبادئ القانون الدولي العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩، ص ١٩٠.

^(٢٧) صلاح الدين احمد حمدي، دراسات في القانون الدولي العام، ط١، منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٣، ص٩٥. هذا بغض النظر عن ان الممارسة الدولية كشفت عن وجود دول لا يكتمل لها كافة العناصر الا انها تحتفظ بمعاييرها القانوني تبقى شخصيتها الدولية قائمة، فمن المسائل التي تتعلق بالاقليم نجد ان العديد من الدول المعلنة لديها نزاعات حول حدودها الاقليمية مثل الدولة الاسرائيلية مع الدول الجوار، اما الشعب فدول عديدة يشهد سكانها حالة من الهجرة، وازمة لاجئين، مثال الكونغو الديمقراطية، والسودان، والعراق. اما بالنسبة للركن الثالث (الحكومة) فهناك وحدات سياسية شهدت انقساماً حول السلطة ورغم ذلك ظل كيان الدولة باقياً، مثل افغانستان ابان فترة التسعينيات القرن الماضي، وهناك دول ليست لديها القدرة في الدخول في العلاقات الدولية مثل ليخشتاين التي تعتمد على السويد و موناكو التي تعتمد على فرنسا في تأمين الدفاع الوطني.

^(٢٨) د. طالب رشيد يادكار، مبادئ القانون الدولي، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، اربيل، ٢٠٠٩، ص١٤٩.

^(٢٩) د. وليد بيطار، القانون الدولي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٨، ص٤٩١.

^(٣٠) د.عبدالكريم علوان، القانون الدولي العام المبادئ العامة، القانون الدولي المعاصر، ج١، دار المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٧، ص٢٢٨.

^(٣١) للمزيد حول النظريات المتعلقة بمسألة الاعتراف يمكن الرجوع الى: د. طالب رشيد يادكار، مصدر سابق، ص١٩٣-١٩٤. وينظر: د. وليد بيطار، مصدر سابق، ص ٤٩٣.

الآخري، بالدولة الجديدة يعد بمثابة شهادة ميلاد وبدونه لا يستطيع ان يدخل المجال الدولي وبناء علاقات دولية. ويضيف آخرون^(٣٢) على هذه النظرية ان الدولة لا تكتسب شخصيتها القانونية الدولية بالعناصر الثلاث (شعب واقليم وسلطة) بل لا بد من الاعتراف بها من قبل الدول الآخري، ويذهب البعض الآخر الى وضع شروط ومعايير تكون مانعة للاعتراف بالدول الجديدة، وتكمن تلك الشروط في مدى احترام هذه الدول لحقوق الانسان والاقليات بشكل خاص^(٣٣). اما بالنسبة لحالات الانفصال عن الدول ومسألة الاعتراف بها، ودور المصالح الدولية بذلك، فانه يمكننا القول ان المجتمع الدولي شهد نماذج كثيرة لحالات الانفصال ودعوات كثيرة تنادي بها، من قضية جزر الاند، وصولاً الى قضية كيبك، الا ان موضوع انفصال شعب (او جماعة او اقلية او اقليم) داخل الدولة والاعتراف بها لا يزال موضع جدل في المجتمع الدولي. وقد شهد مجلس الامن العديد من الحالات التي ابطل فيها اعلان الاستقلال من طرف واحد، كما دعا الدول الى عدم الاعتراف بالاعلان سواء عند اقامة دولة او ضم اقاليم. وقد حدث ذلك عندما ابطل المجلس اعلان ايان سميث في روديسيا الجنوبية (زيمبابوي حالياً) الاستقلال من طرف واحد، دون مشاركة الافارقة او السلطة البريطانية التي كانت تتولى ادارة الاقليم. كما ابطل المجلس اعلان الاستقلال من طرف القبارصة الاتراك، حتى لا تتمزق الجزيرة، وكذلك الحال مع بيافرا حين باشرت بالانفصال عن نيجيريا وتكوين دولة مستقلة الا ان الشعب النيجيري قابل المحاولة بالرفض^(٣٤)، مع ملاحظة ان المصالح الدولية لعبت دوراً رئيساً فيها. وعند النظر وتحليل السياسات التي اتبعتها بعض الدول الغربية والولايات المتحدة الامريكية خاصة، تظهر ان المقاييس والمعايير التي كانت تستخدم في الماضي وحتى الحرب العالمية الثانية عند تقرير الاعتراف بالدول تلاشت، واصبحت المصالح السياسية والاقتصادية هي التي تقرر بالدرجة الاولى موقف هذه الدول في الاعتراف ومن الاسراع بتقريره^(٣٥). بمعنى ان المصالح السياسية تزيد من فاعلية وتأثير الاعتراف وعدم الاعتراف، وهذا بعد ذاته عائق اضافي لعائق الاعتراف نفسه امام الشعوب في ممارسة حق تقرير المصير، بعد الاعلان عن الدولة، وعملية الدخول في علاقات دولية.

اذن فهما كانت وجهة نظر الدول للاعتراف، فلاعتراف بالدولة الجديدة الناتجة عن انقسام دولة معينة له قيمة سياسية والدور السياسي هذا هو تسهيل مهمة اقامة علاقات دولية بين الشعوب والبلدان وفتح الباب امام الدول الجديدة لزيادة وزنها الدولي ونفوذها العالمي. فهناك عدد كبير من الاقليات حول العالم يساء معاملتهم

^(٣٢) دسهيل حسين الفتلاوي، ود. غالب عواد حوامدة، مصدر سابق، ص ١٩١.

^(٣٣) ومنها الاتحاد الاوروبي، فبعد تفكك الاتحاد السوفيتي السابق ويوغسلافيا، طور وزراء خارجية دول الاتحاد الاوروبي سبل الاعتراف بأنضمام الدول للاتحاد على هذين المعيارين وهي مدى احترام الدول لحقوق الانسان وحقوق الاقليات. والامتداد الدولة التركية في محاولاتها الدخول في الاتحاد الاوروبي، وعدم قبولها الحد الان، خير دليل عليه.

^(٣٤) كان الدافع من وراء رفض الشعب النيجيري لانفصال المنطقة الشرقية منها "بيافرا" ان هذه المنطقة تحتوي على معظم حقول النفط النيجيري، واحتجوا ان النفط النيجيري ملك للشعب كله، وليس للمنطقة الشرقية فقط. للمزيد ينظر: جوزيف س. ناي، الابن، المنازعات الدولية مقدمة للنظرية والتاريخ، مصدر سابق، ص ٢٠٢.

^(٣٥) د. عبدالكريم علوان، القانون الدولي العام المبادئ العامة، مصدر سابق، ص ٢٢٩.

ويواجهون بالرفض، دعواهم، واصرارهم على حقهم في الانفصال والاستقلال من الدولة " الام " (٣٦). ويعد الشعب الكوردي احد ضحايا المصالح الدولية (٣٧)، وعدم وجود معيار قانوني واضح او غير واضح للاعتراف الدولي بالدول الجديدة. فعلى الرغم من وجود العناصر اللازمة لاقليم كردستان العراق كي تعلن دولتها، فإن الامر في خشية عنه نظراً لتبادل او لعدم وضوح المواقف الدولية للدول وكذلك تضارب المصالح وعدم حسم مواقف الدول تجاه الاعتراف بتلك الدولة المستقبلية (٣٨). وفي المقابل نجد ان بعض الجماعات من الاقليات ونتيجة لدعم دولي مباشر نجحوا في الانفصال والحصول على الاعتراف الدولي، ومنها كوسوفو (٣٩)، وتيمور الشرقية، واريتريا، وبنغلاديش، وجمهوريات البلطيق. واستشهاداً على هذا، واستكمالاً لما توصلنا اليه، وبالرجوع الى ما بحثناه يمكننا الوقوف على الكثير من الاجوبة لتساؤلات عدة حول دور المصالح الدولية كعائق لتطبيق مبدأ حق تقرير المصير للشعب الكوردي في محطات كثيرة من تاريخها، وهذه الاسئلة بمثابة اجوبة للكثير من الاحداث والسياسات التي اثرت بشكل او باخر في القضية الكوردية، ومنها نقول:

(أ) ألم تكن المصالح الدولية لكل من بريطانيا وتركيا مانعاً رئيسياً من موانع عدم تنفيذ اتفاقية سيفر(في عشرينيات القرن المنصرم)، بحق الشعب الكوردي واقامة دولة كردستان والحاق ولاية موصل (اقليم كردستان الحالي) بها بعد عام من اقامة دولة كردستان ؟ .

(ب) ألم تكن المصالح الدولية عاملاً أساسياً لمحاربة مملكة كردستان، التي اقامها الشيخ محمود الحفيد في السليمانية، من قبل الحكومة البريطانية، ولم تكن الدعم التركي للملك محمود مناورة للضغط على الحكومة البريطانية في العراق للرجوع عن مخطط اقامة دولة كردستان في تركيا. ما ادى في الاخير ان فازت بريطانيا

(٣٦) ومن هذه الاقليات يمكننا ان نشير الى التبتين في الصين، والباسكيين في اسبانيا .

(٣٧) ديفيد ماكداول، الكورد شعب انكر عليه وجوده، ترجمة عبدالسلام النقشبندي، دار اراس للطباعة والنشر، اربيل- كردستان العراق، ٢٠١٢، ص ١٣ .

(٣٨) هذا اذا ما استثنينا موقف المجتمع الدولي الانساني في عام ١٩٩٢-١٩٩١ في مساعدة واغاثة الشعب الكوردي ابان الهجرة المليونية التي تعرض لها شعب كردستان العراق ، خوفاً من بطش وهجوم الجيش العراقي لكوردستان بعد انتفاضة ١٩٩١/٣/٥ ، فاصدار قرار ٦٨٨ من مجلس الامن ونصه على ضرورة حماية الشعب الكوردي وتقديم المساعدات الانسانية اللازمة ، اعطى متنفساً لشعب كردستان ، مع انه بقي تحت رحمة حصارين اقتصاديين احدهما من قبل الحكومة العراقية ، وثانيها من المجتمع الدولي في اطار الدولة العراقية ككل . والاهم ما نراه الان ، فإن الوقفة الدولية المتمثلة في التحالف الدولي الذي يدعم الشعب الكوردي وحكومة اقليم كردستان ، وقواه الامنية والعسكرية والبيشمركة في التصدي لوقف هجمات تنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام (داعش) على كردستان الذي بدءها من بداية شهر اب / ٢٠١٤ . فهذا الدعم الدولي ساعد حكومة الاقليم والبيشمركة كثيراً من قطع الطريق على (داعش) في الوصول لمحافظة الاقليم ، كما فعلها في بعض المحافظات العراقية منها محافظة موصل التي سقطت بيد داعش في ٢٠١٤/٦/٩ . الا ان هذا الدعم لا يمكن ان يفسر انه وصل الى مستوى الاعتراف بكوردستان ككيان منفصل عن العراق بل ان هنالك تأكيد دائم على وحدة العراق . ولكن هناك موقف دولي واحد صريح وواضح وهو ما ادلى به رئيس وزراء اسرائيل حين دعى الى دعم الكورد لحق تقرير مصيره .

(٣٩) على الرغم من اعتراف عدد كبير من الدول بكوسوفو كدولة مستقلة وصلت الى اكثر من ١٢٠ دولة ،غير انها لم تصبح عضوة في الامم المتحدة وذلك بسبب الفيتو الروسي الذي اعلن مراراً استخدام حق الفيتو في مجلس الامن ضد اية توصية بقبول كوسوفو كدولة في الامم المتحدة. للتفصيل ينظر : د. بشتيوان صادق ، نحو تأسيس دولة كردستان، ط١، كردستان، اربيل، ٢٠١٣، ص٤٧ .

بالعراق، وضحت بدولة كردستان في تركيا مقابل ذلك . وحصلت تركيا على جمهوريتها الموحدة دون ان يكون للكورد فيها من دور، وكانت الضحية دولة كردستان الموعودة دولياً ، ومملكة كردستان في السليمانية^(٤٠) .

ج) لم تكن للمصالح الدولية دور في بقاء الحالة الغير الطبيعية لاقليم كردستان على حاله مع ان فرصة الاستقلال واقامة دولة كوردية سنحت اكثر من مرة ما بين (١٩٩١-٢٠٠٥) ؟ اليس هو الخوف اذاً من عدم الاعتراف بالدولة الكوردية من عدم القيام بخطوة كهذه، والذي خلق هاجساً قوياً لدى الكورد، ما يراه عائقاً من عوائق ممارسته لحق تقرير المصير، والذي كثيراً ما تلوح به الدول الاقليمية والدولية تجاهه ؟.

ثانياً / التقيد بتفسير القانون الدولي لحق تقرير المصير كوسيلة للاستقرار الدولي : من الاسباب الموجبة لدخول فكرة حق تقرير المصير وظهورها بصيغتها القانونية، الرغبة الدولية في تمكين الاقاليم وشعوب الدول الواقعة تحت نير الاستعمار الاجنبي من التحرر وخلق حالة من الاستقرار الدولي والاقليمي. وفي حين استقر القانون الدولي ولسنوات طويلة على تفسيره لحق تقرير المصير بانه لا يعتبر مرتكزاً قانونياً يعطي لفئات شعبية عرقية او دينية او قبلية بالخروج عن سلطان حكومات بلدانهم بهدف تحقيق انفصالها في دولة مستقلة، لان تحقيق ذلك دلالة على الخروج من قواعد القانون الداخلي (ما لم ينص عليه صراحة) وقواعد القانون الدولي العام، فهذا الاخير يقر بحق كل دولة مستقلة بممارسة سيادتها الوطنية على ترابها الوطني ومواطنيها بما يكفل لها صيانة وحدة اقليمها الوطني وسلامته وفرض سيادتها الكاملة عليه وفق الوسائل القانونية المتاحة^(٤١) . عليه لا يمكن تفسير هذا الحق بشكل موسع كي لا تتعارض مع الارادة الدولية التي اوجدته. وان سلمنا بهذا التفسير لحق تقرير المصير في الحالة الكوردية في اقليم كردستان العراق " فرضاً " فانه يحق للحكومة العراقية استخدام كافة الوسائل المتاحة لديه تجاه الاقليم في حال اعمال اقليم كردستان حق تقرير المصير وممارسته، لانه اقليم، داخل الدولة العراقية المستقلة ذات سيادة تجاوز مرحلة الاستعمار والانتداب، ومن الاعضاء الاصليين في الامم المتحدة^(٤٢) .

فهذا العائق الدولي في تفسير حق تقرير المصير وعدم التوسع في معناه وصلته بالسيادة، والتأكيد على عدم اعطاء الحق للاقليات بالمطالبة بالانفصال كوسيلة وتعبير عن ممارسة حقها في تقرير المصير كقاعدة قانونية، يقيد الاقليات

^(٤٠) بيار مصطفى سيف الدين، تركيا وكوردستان العراق " الجارين الحائرين "، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، اربيل، ٢٠٠٨، ص ٣٤-٣٥ . عبر ارنولد ولسون عن توجه بريطانيا تجاه المسألة الكوردية بالقول : " علينا ان نترك الاكرد الموجودين في خارج حدود ولاية الموصل وشأنهم والى ما تريده الحكومة التركية بهم ... " ويقول ايضاً بان بريطانيا: " نبذت التدخل في كردستان الشمالية لصالح الكورد رغبة منها في ضمان علاقات جيدة مع النظام الكمالي " .

^(٤١) نصت الفقرة الثالثة من المادة الثامنة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الصادر عام ١٩٩٨م التي جاء فيها أنه " لا شيء يؤثر على مسؤولية الحكومة في صون وترسيخ حكم القانون والنظام في الدولة أو الدفاع عن وحدة وتماسك إقليمها بكافة الوسائل المشروعة " .

^(٤٢) تعتبر دولة العراق من ضمن ٥١ دولة الاعضاء الاصليون للامم المتحدة وهم الدول التي شاركت في مؤتمر الامم المتحدة للتنظيم الدولي المنعقد في سان فرانسيسكو في سنة ١٩٤٥م والتي وقعت على ميثاق الامم المتحدة وصدقت عليه . للاطلاع على اسماء تلك الدول وتفاصيل اخرى ينظر : أ.ل. كلود ، النظام الدولي والسلام العالمي ، ترجمة : د. عبدالله العريان ، دار النهضة العربية ، بالاشتراك مع مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر ، القاهرة - نيويورك ، ١٩٦٤ ، ص ٦٩٥ .

بشكل عام في المطالبة بتطبيق هذا الحق في حالة الانفصال^(٤٣). وهذا ما تؤكد عليه الامم المتحدة في اكثر من مناسبة فقد صرح الامين العام السابق للامم المتحدة بطرس غالي بالقول انه: "لا يمكن لكل جماعة قومية او عرقية او دينية ان تطلب ممارسة هذا الحق والانفصال وتكوين الدول الخاصة بها لانه يترتب على ممارسة كهذه نتائج غير منطقية وغير عملية"، كماعاد بالتاكيد على هذا التوجه وذلك في اطار خطة السلام التي نشرتها الامم المتحدة في عام ١٩٩٥ حيث جاء فيها: "اذا ما طالبت كل مجموعة عرقية او دينية او لغوية بدولتها الخاصة فلن يكون للتجزئة حدود وسيصبح السلم والامن والرفاهية الاقتصادية ابعد منالاً بمراحل"^(٤٤).

وهنا نكون امام مشهد آخر وهو ان مجلس الامن بأمكانه ومن خلال بعض قراراته ان يعيق من عملية تحقيق حق تقرير المصير، بدلالة ان حق النقص (الفيتو) لا يزال يميل الى تحقيق مصالح الدول الكبرى ويقف حاجزاً في وجه الجهود الرامية للاخذ بيد الشعوب في تقرير المصير والخروج من الاوضاع المأساوية الذي يعيشون فيها^(٤٥). الا ان التقيد بهذا التفسير الضيق لحق تقرير المصير وفي جميع الحالات قد لا يفي بالغرض والواجب الذي يقع على عاتق القانون الدولي والمنظمة الدولية وفق الرؤية الجديدة^(٤٦) لحفظ السلم والامن الدوليين وحماية حقوق الانسان الاساسية، وما نصت عليها في مواثيقها والقرارات الصادرة من الجمعية العامة ومجلس الامن والهيئات الدولية، وكثيرا ما رأينا ان في الخروج عن هذا التفسير حل مشاكل ومنازعات راحت ضحيتها الالاف، وان استمرت على حالها لأدت الى كوارث ومنها حالة كوسوفو.

المبحث الثاني / العوائق الاقليمية والداخلية لممارسة اقليم كردستان لحق تقرير المصير

ان سقوط الدولة العثمانية وخسارتها في الحرب العالمية الاولى جعلت من القضية الكوردية ان تبرز مرة اخرى على الساحة الدولية والاقليمية، وبعد الحرب العالمية الاولى ونتيجة لتوزيع تركة الدولة العثمانية فقد حصل الشعوب العربية وكذلك الترك بإقامة دول خاصة بهم الا ان الكورد بقوا دون دولة. ولمناقشة هذا الموضوع والاحداث التي تلت وتداعياته على القضية الكوردية بشكل عام.

^(٤٣) وفي هذا الاطار نرى السلوك الدولي يكن لهذا القيد الاحترام ونلاحظ ذلك بوضوح عندما رفضت الولايات المتحدة الامريكية الاعتراف باستقلال ليتوانيا واستونيا ولاتفيا في عام ١٩٩٠ و١٩٩١ الى حين اعتراف روسيا الاتحادية باستقلال تلك الدول . ينظر : الصفحة الخاصة بظروف

استقلال تلك الدول على موقع ويكيبيديا العربية . اخر زيارة ١٢/١٠/٢٠١٤ <http://ar.wikipedia.org>

^(٤٤) روبرت مكوركوديل، حقوق الانسان وتقرير المصير، النظام العالمي الجديد، ترجمة صادق ابراهيم ، دار الفارس للنشر، عمان ، ٢٠٠١، ص١٧.

^(٤٥) د. صلاح الدين احمد حمدي ، مصدر سابق ، ص٩٢ . وخير مثال على ذلك الفيتو الروسي المعارض لعضوية كوسوفو في الامم المتحدة.

^(٤٦) يشير الامين العام السابق للامم المتحدة بطرس غالي الى المصطلحات المتعلقة بمفهوم حفظ السلم والامن الدوليين ويضعهما في مراتب اربعة وهي : اولاً "الدبلوماسية الوقائية" ، والمتعلقة بالعمل الجاد لمنع نشوب النزاعات اصلاً والحيلولة دون تصاعدها . ثانياً " صنع السلام " وهي اتخاذ الاجراءات الرامية الى التوفيق بين الاطراف المتنازعة ، لا سيما عن طريق الوسائل السلمية ، استناداً للفصل السادس من الميثاق ويقر غالي بفشل الامم المتحدة في تحقيق ذلك بسبب عدم توفر الارادة السياسية للاطراف وعدم اكتراث المجتمع الدولي، وعدم وجود قوة مؤثرة . ثالثاً " حفظ السلم " وهي تلك العمليات التي يقوم بها الامم المتحدة في الميدان، لنشر افراد عسكريين، او شرطة ، او افراد تابعين للامم المتحدة بهدف حفظ السلم ومنع تجدد النزاع . رابعاً " بناء السلم " وهي جهود الامم المتحدة في تثبيت وضممان عدم الارتداد الى حالة النزاع . محمد خالد الشاكر، صناعة القرار الدولي جدلية العلاقة بين واقعية العلاقات الدولية وقواعد القانون الدولي، الهيئة العامة السورية للكتاب ، دمشق ، ٢٠١١، ص١٤٥ .

تتسائل يا ترى ما الذي ادى الى ذلك ماهي العوائق التي حالت دون حصول الكورد على حقه في تقرير المصير من ذلك التاريخ والى يومنا هذا؟ هل هي عوائق اقليمية متمثلة بالمصالح والرؤى للدول تلك، ام هي عوائق داخلية كوردية تتعلق بالقدرة على صناعة الهوية القومية كشعب متميز عن الشعوب الاخرى، وعدم توحيد الجهود لهدف مشترك واحد؟ لهذا نقسم هذا المبحث الى مطلبين في الاول نبحث في العوائق الاقليمية وفي الثاني نناقش العوائق الداخلية .

المطلب الاول / العوائق الاقليمية امام اقليم كوردستان لتطبيق مبدأ حق تقرير المصير

ان ما يربط تأثير الدول الاقليمية بالقضية الكوردية تلك الخلفية التاريخية التي مزقت كوردستان من جراء الانقسام الاول نتيجة الصراع بين الامبراطورية العثمانية والصفوية، والانقسام الثاني نتيجة الحرب العالمية الاولى، ودخول كوردستان ضمن خارطة تلك الدول الجديدة، صناعة الدول الاستعمارية كل من العراق وايران وتركيا وسوريا. ما جعلت من القضية الكوردية مشكلة اقليمية ودولية، وورقة ضغط تتداولها القوى الدولية فيما بينها لتنفيذ سياساتها الاستعمارية وتكريس مصالحها الاقتصادية. عليه نناقش هذا المطلب في النقاط التالية:

اولاً / الدور الاقليمي في القضية الكوردية : اصبح الحديث عن القضية الكوردية في اي جزء منها يجد رابطاً قوياً يجذبها جزءها الآخر، شننا ام ايينا لانها تعتبر وحدة متكاملة، مجزأة جغرافياً، لكن لا يمكن تجزئتها لا تاريخياً ولا قومياً^(٤٧). فالحلم بتوحيد ارض كوردستان لدى الكورد قديم قدم تجزئتها. والنضال من اجل اقامة دولة كوردية عن طريق ممارسة حق تقرير المصير يتجدد كل حين وفق الظروف والمستجدات الداخلية والاقليمية والدولية. ان الذي اوصل حال الكورد الى ما هو عليه الان هما عاملان، الاول حرب عالمية (اشارة الى الحرب العالمية الاولى)، والثاني مصلحة قوة دولية كبيرة وهي بريطانيا العظمى. وفي ظل الاجواء الراهنة والمتشابكة للدول والقوى التي تتوزع عليها موازين القوى في المنطقة، والصراعات القومية والطائفية فيما بينها، وبوجود المصالح الاقتصادية والتجارية للدول العظمى والتي تتقاطع في احيان وتتمازج في احيان اخرى مع الدول التي تنقسم كوردستان، فمن الصعب الوصول الى تحقيق ذلك الحلم والامنية المنشودة للشعب الكوردي. الا انه وبعد انتهاء الحرب الباردة (سقوط جدار برلين وتفكك الاتحاد السوفيتي السابق)، وانتهاء حرب الخليج الاولى بين العراق وايران (١٩٨٠-١٩٨٨) شاءت الاقدار ان حدثت حرب الخليج الثانية (١٩٩٠م) والتي كانت بمثابة حرب عالمي تقودها الولايات المتحدة الامريكية- القوة الاكبر والعظمى في العالم- ، ومعها تحالف دولي شملت اكثر من ٣٣ دولة في الحرب تلك. واستكمالاً لما بدأتها الولايات المتحدة الامريكية ومعها حلفائها وبعد احداث ١١/٩ ايلول ٢٠٠١م، اندلعت حرب الخليج الاخيرة في عام (٢٠٠٣م) والذي ادى الى احتلال العراق، ما ادى بدوره الى اعادة النظر في تركيبة الدولة السابقة لتحل مكانها حكم ديمقراطي ودولة اتحادية ودستور دائم مقبول من قبل الشعب العراقي. وتحول حكومة اقليم كوردستان (القائمة منذ ١٩٩٢م) من امر واقع الى كيان دستوري وقانوني معترف به من قبل المجتمع

^(٤٧) يمكن الاشارة الى الدور والجهد الذي بذله الزعيم الكوردي الراحل ملا مصطفى البارزاني في الدفاع عن جمهورية كوردستان (مهباد) في كوردستان الشرقية، رغم انه كان يقود الحركة التحريرية الكوردية في كوردستان الجنوبية .

الدولي والحكومة العراقية^(٤٨). وهذا ما أدى الى اثاره حفيظة الدول الاقليمية وبعض القوى الدولية، ان الكورد يحضرون انفسهم لاقامة دولة كوردية مستقلة والانفصال عن العراق. ومن هنا بدأت المعوقات تظهر من جديد امام تطور القضية الكوردية واقليم كردستان.

ثانياً / اقليم كردستان والعراقيل الاقليمية : يمكننا ان نبين عمل الدول الاقليمية في وضع عوائق امام تطور القضية الكوردية وامام ممارسة الشعب الكوردي لحق تقرير المصير، والذي يمكن ان نبينه من خلال ثلاثة امور:
الامر الاول: انكار الدول الاقليمية لحق الشعب الكوردي في حق تقرير المصير ومجاوبته في الوصول الى نيل حقوقه السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعدم الاعتراف به.
الامر الثاني: تحالف تلك الدول الاقليمية ضد القضية الكوردية .
اما الامر الثالث: الاستفادة من العامل الجيوسياسي والجغرافي.

اذن فان من اهم تلك العقبات التي تواجه اقليم كردستان على المستوى الاقليمي، هو ان الدول التي يتواجد فيه الكورد حالها حال العراق، يستحيل ان تقبل باقامة دولة كوردية مستقلة، لانها تعرف تماماً ان تداعيات مثل هذا التطور سوف ينعكس عليها ايضاً، فالشعب الكوردي في تلك الدول سوف يتفاعل وربما يسعى الى نفس المسعى الذي وصل اليه اخوانهم في كردستان العراق. ولو نرجع الى مواقف الدول الاقليمية عبر التاريخ، نرى انهم كانوا ينظرون الى المسألة الكوردية باستمرار على انها ليست قضية شعب، فتركيا كانت تطلق على الكورد تسمية اترك الجبال وانهم نسوا لغتهم^(٤٩).

اما الموقف الايراني فكانت تقوم على مسح صفة القومية المختلفة عن الكورد وهم اي الكورد جزء من اجزاء الامة الفارسية الايرانية، اما في سوريا فوضع الكورد كان الاسوأ^(٥٠). وهذا ما أدى الى فتح الباب امام الدول تلك لخلق عالم من الجحيم للكورد داخل مناطقهم ليمارس حيالهم اشد انواع الظلم والقهر، ومسح الهوية القومية. فقد حُرّم الكورد في تركيا من جميع حقوقهم القومية والثقافية بدأً بمنع التحدث بلغتهم او التعلم، ومنعهم من ممارسة عاداتهم وتقاليدهم حتى منعوا من الاغاني والالخان الكوردية^(٥١). ومن جهة اخرى كان الاعتقاد السائد

^(٤٨) تنص المادة (١١٧/١) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ النافذ . بان : " يقر هذا الدستور ، عند نفاذه ، اقليم كردستان وسلطاته القائمة ، اقليمياً اتحادياً . " بالاضافة الى المادة (١٤١) .

^(٤٩) د . محمد عوض الهزائم، قضايا دولية تركية قرن مضى وجمولة قرن اتى ، ط١ ، دار الحامد، عمان، ٢٠٠٧، ص٢٥٨. ويمكن الرجوع الى : تيد روبرت جار ، اقليميات في خطر ٢٣٠ اقلية في دراسة احصائية وسياسية واجتماعية، مراجعة وتقديم، د. رفعت سيد احمد، ترجمة : مجدي عبدالحكيم - سامية الشامي، مكتبة المدبولي، القاهرة، ١٩٩٥، ص٢٥٩.

^(٥٠) ينظر: حسين سيني، حق تقرير المصير والنزاعات العرقية في الشرق الأوسط، بحث منشور على الموقع الالكتروني: www.pydrojava.com موعداخر زيارة ٢٠١٤/٧/٣٠ .

^(٥١) هارفي موريس و جون بلوج، لا اصدقاء سوى الجبال التاريخ والماساة للاكراد، ترجمة: راج ال محمد ، mervan ، بيروت، ١٩٩٦. ص٤٨ . فيما يؤكد الكاتبان على ان الدول التي كانت تنقسم كردستان ابقّت على حالة اللاتطور والفقر التي كانت فيها المناطق الكوردية وذلك خوفاً من تزايد النفوذ الكوردي .

لدى الايرانيين والأتراك والعرب ان المسألة الكوردية عرضة امام كل انواع الاستغلال من قبل القوى العظمى، وهذا ما كان يؤدي الى ان تجتمع الدول الاربعة حول هدف واحد الا وهو خطر المسألة الكوردية على امنهم القومي وضرورة التصدي لها بالتعاون فيما بينهم، ليكون الخاسر الاكبر هو الشعب الكوردي^(٥٢).

والجدير بالذكر انه رغم الاختلاف العرقي بين الدول التي تقسم كوردستان وهم العرب والفرس والأتراك، وكثرة المشاكل والمنازعات بينهم مما هو متعلق بمسائل لترسيم الحدود او ما يتعلق بمشاكل المياه او الاختلاف المذهبي الطائفي، فقليلاً ما تجد اتفاقاً بينهم، وحتى على الكثير من القضايا الاقليمية ايضاً، الا انهم يتفقون على امر واحد الا وهو وضع عراقيل امام القضية الكوردية. اما بالنسبة للاتفاق الذي نراه لقبول الحكم الذاتي للكورد في كوردستان العراق، فهو ليس إلا، بداعي الحفاظ على عدم تمزيق او تقسيم العراق وقطع الطريق امام الكورد في كوردستان العراق من ان يخطو خطوة اكبر نحو الاستقلال^(٥٣). اما من حيث اهمية دور الدول الاقليمية من الناحية الجغرافية في خلق مشاكل حقيقية ووضع عراقيل امام اقليم كوردستان في حالة الانفصال عن العراق، فبدون ادنى شك ان لهم تأثير كبير ان لم نقل تأثير معرقل لنجاح الاقليم في الانفصال^(٥٤) تطبيقاً لمبدأ حق تقرير المصير. ولا يخفي وزير خارجية تركيا السابق ورئيس الوزراء الحالي (داود اوغلو) ذلك، وبان الجغرافيا لا يساعد الكورد في الاستقلال حين يقول: " والسبب الاكثر اهمية في عجز هذه الجغرافيا عن دعم وحدة جيوسياسية داخلية، يتمثل في عدم وجود اتصال بحري مباشر... (في اشارة الى ان اقليم كوردستان ليس لديه منفذ بحري)، ويستمر بالقول " بل ان وجود ضمانات امنية من قوة دولية عظمى لا يكفي بحد ذاته لتشكيل ساحات جيوسياسية مستقلة في هذه المنطقة الجغرافية"^(٥٥). وهذا الامر لوحده كاف لأن يفكر الكورد في كوردستان العراق اكثر من مرة ليصلوا الى مثل هذا الخيار، فاقامة دولة مستقلة من دون ان يكون لها منفذ دولي شبيه بولادة ميتة. وعندما نقرأ الاحداث والتصريحات التي يدلي بها المسؤولون في كل من ايران وتركيا وسوريا يظهر جلياً انهم لا يقبلون بولادة دولة كوردية حتى وان كانت ميتة^(٥٦).

وفي احدث موقف لدول الجوار حول تلك الخطوة التي خطاها (مسعود البارزاني) رئيس اقليم كوردستان، في الكلمة التي القاها امام برلمان كوردستان باجراء الاستفتاء في اقليم كوردستان لتقرير مصير الاقليم^(٥٧). أعلنت كل من ايران وتركيا، معارضتهما لإعلان استقلال إقليم كوردستان وتقسيم العراق وذلك في تصريحات متزامنة.

^(٥٢) احمد داود اوغلو، العمق الاستراتيجي، موقع تركيا ودورها في الساحة الدولية، ترجمة: محمد جابر ثلجي و طارق عبدالجليل، ط١، مركز الجزيرة للدراسات، دار العربية للعلوم ناشرون، ٢٠١٠، الدوحة - قطر، ص٤٧٦.

^(٥٣) المصدر السابق، ٦٢٢.

^(٥٤) للمزيد ينظر: لقمان فاروق نانة كةلى، كورد لة ميذوو وثة يمانة نيودولةتية كاندا وةك ططورةتيرين نقتقوى بى دةولت لة سةردة مةدا، ضاخانقئى حاجى هاشم - هتولير، ٢٠١٤، لاقترة ١٣٠-١٦٢.

^(٥٥) احمد داود اوغلو، مصدر سابق، ص ٤٧٤-٤٧٥.

^(٥٦) هذا بغض النظر عن انه توجد دول مستقلة وليس لها اي مر بحري، وهنا نقول ونقول ان ما كانت الدول المجاورة لتلك الدولة لا يعتبرونها عدوة لهم، اما في حالة كوردستان فانه يحق لا يوجد اي منفذ لان الدول المجاورة هي رغم تنوعها فهي لا ترضى بمثل هذه الدولة ولا تراها صديقة او جارة.

^(٥٧) يقول السيد مسعود بارزاني رئيس اقليم كوردستان: "حان الوقت لنحدد مصيرنا ويجب ألا ننتظر أن يجده لنا الآخرون"، وأضاف " اقترح عليكم الاستعجال في المصادقة على قانون تشكيل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لكوردستان لان هذه هي الخطوة الاولى وثانيا اجراء الاستعدادات للبدء بتنظيم استفتاء حول حق تقرير المصير...".

يقول حسين أمير عبداللهيان مساعد الشؤون العربية والإفريقية في وزارة الخارجية الإيرانية: "ان إيران تؤكد على احترام استقلال وسيادة العراق ووحدته الوطنية. ونحن نعارض بقوة تقسيم العراق، ومن يتحدثون عن تقسيم العراق لا يعلمون تبعات هذا الأمر، مؤكداً ان قادة الإقليم الكوردي العقلاء لا ينوون الاستقلال الذاتي، وانهم ملتزمون بدستور البلد". فيما أعلنت الحكومة التركية معارضتها الشديدة لأنفصال إقليم كردستان، وقال نائب رئيس الحكومة التركية بولنت ارينتش، في ختام اجتماع للحكومة التركية: "ان العالم أجمع يعرف موقفنا الرسمي، وهو انه يجب ألا يتم تقسيم العراق، وألا نترك الكلمة للسلاح، ولا تسيل الدماء، ولا تضع القوى أيديها على العراق، ويجب أن يبقى العراق مجتمعاً موحداً"^(٥٨).

ومع ان هذا التصريح للسيد مسعود البارزاني ليس بجديد^(٥٩) الا ان ما استجد فيه هو دعوته لوضع اليات وسبل لتنفيذ هذا المطلب المتمثل بحق تقرير المصير للشعب الكوردي، وبدون ادنى شك انه اذا ما حدث ذلك ستصوت الغالبية الكبرى من الشعب الكوردي لصالح الانفصال، ولاقى هذا الموقف ترحيباً واسعاً داخل وخارج كردستان من قبل الشعب الكوردي .

بالرغم من انتقاده من قبل الدول الاقليمية، ومن دول العالم، وكان التصريح الوحيد المؤيد لذلك، تصريح لرئيس وزراء اسرائيل بنيامين نتينياهو حين علق عليه بالقول "علينا ان ندعم التطلعات الكوردية من اجل الاستقلال"^(٦٠). الا ان الرفض الاقليمي قد لا يستطيع على ان يقف بشكل مطلق كمانع امام اقليم كردستان، لان الاحداث الاخيرة التي تشهدها المنطقة، قد غيرت الكثير من المعادلات فالحكومة السورية فقدت شرعيتها والمجتمع الدولي يرفض التعامل معها ويتهم الحكومة بارتكاب جرائم ضد الانسانية تجاه الشعب السوري، في حين ان الدولة السورية بذاتها من الداخل انقسمت على قوى شعبية متمثلة بمعارضة حرة سورية من جهة، وقوى

^(٥٨) صحيفة الزوراء ليوم / الثلاثاء ٠٩ تشرين الاول ٢٠١٤ م " الزوراء اول صحيفة صدرت في العراق عام ١٨٦٩ .
^(٥٩) طالب رئيس إقليم كردستان العراق مسعود بارزاني، في مؤتمر (١٣) للحزب الديمقراطي الكوردستاني الذي يتزعمه، في ١١-١٢-٢٠١٠م، بحق تقرير المصير للكورد في العراق، مؤكداً أن "المرحلة المقبلة تنسجم" مع ذلك . وقال بارزاني أمام رئيس الجمهورية جلال طالباني ورئيسي مجلس الوزراء والنواب نوري المالكي وأسامة النجيفي القيادات السياسية العراقية وعدد كبير من ممثلي السفارات والقنصليات والمنظمات الدولية، وممثلين لبعض الدول الاقليمية، وممثلين للحزب الكوردية في الاجزاء الاخرى لكوردستان وامام تغطية اعلامية عربية وعالمية بانه: " ظلت المؤتمرات السابقة للحزب تؤكد أن الشعب الكوردي يملك حق تقرير المصير. واليوم يرى الحزب أن المطالبة بحق تقرير المصير والكفاح السلمي لبلوغ الهدف تنسجم مع المرحلة المقبلة . وتابع "بالاتكال على الله سنطرح مسألة تقرير المصير أمام أعضاء المؤتمر باعتبار الحق جوهرياً، واستكمالاً لجهود المرحلة السابقة نطرح ذلك أمام النقاش والتحليل والدراسة " . (علماً أنني كنت حاضراً وعضواً منتخباً في المؤتمر ١٣- الباحث). كما ان البارزاني لمح في ٢٠ اذار ٢٠١٢ لامكانية الانفصال عن الحكومة الاتحادية، في كلمة القاها بمناسبة عيد نوروز في اربيل. ينظر: افرا بينكيو، كوردي عراق - بنياتناني دوله تيك لهناو دوله تدا، وهريگيراني: سوران مستهفا كوردي، تاراس، هوليبر، كوردستان، ٢٠١٣ . ص ٤٦٩.

^(٦٠) نقلاً : عن صحيفة الزوراء ليوم / الثلاثاء ٠٩ تشرين الاول ٢٠١٤ . وعلى صعيد اخر، كان الرئيس الليبي معمر القذافي من اولئك الذين كانوا يدعمون الشعب الكوردي في نضاله في التحرر ونبيل حقوقه القومية، فالرئيس الليبي من القادة القلائل الذن طالبوا بان تكون للكورد دولة مستقلة في كل اجزاء كوردستان، في العراق وتركيا وإيران وسوريا، ففي ٢٠/٣/١٩٨٥م وفي مقابلة مع جريدة السفير اللبنانية قال الزعيم القذافي: "الكورد يجب أن يكونوا أمة كردستانية في تلك المنطقة وتكون هذه الأمة شقيقة للأمة العربية وللأمة التركية وللأمة الفارسية وتأخذ مكانها على قدم المساواة مع هذه الأمم " . ينظر : درية عوني، عرب وأكراد، خصام ام وقام، دار الهلال، ١٩٩٣م، ص ٩.

وتنظيمات ارهابية متمثلة بتنظيم الدولة الاسلامية في العراق والشام (داعش) بالاضافة الى جبهة النصرة الاسلامية المتطرفة من جهة اخرى، وهناك سيطرة شبه كلية لقوى كردية على الكثير من الاراضي الكوردية في سوريا، وعليه يمكننا ان نستبعد الدور السوري كمعوق امام اقليم كردستان اذا لم يكن عاملاً مساعداً .

اما تركيا وايران فهم يدركون ان الشعب الكوردي لم يتأثر كما كانوا يخططون له بالسياسات التي يمارسونها من صهر وقهر وتزوير الحقائق وقتل وترهيب، بل ان هذه الممارسات زادت من الاصرار الكوردي للحفاظ على هويته القومية وتطلعاته الشعبية والوطنية في الاستمرار بالنضال من اجل نيل حقوقه السياسية والمدنية، واقامة دولته المستقلة. وهنا نقول انه لا بد ان تراجع كل من ايران وتركيا سياساتها وتقر بأن الحل الامثل لحل القضية الكوردية هو في العمل على اصلاحات دستورية داخل بلدانهم والاعتراف بالشعب الكوردي كقومية شريكة في الدولة، ويضمن له حقوقه المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفق ما هو منصوص عليه في القرارات الدولية وخاصة العهدين الدوليين. والابتعاد عن ممارساتهم تلك، بوضع صعوبات وعراقيل امام الشعب الكوردي في الوصول الى حق تقرير المصير، لانه سوف يؤدي في النهاية الى اراقة الدم لمزيد من الضحايا، ويضر بشكل كبير في المصالح الداخلية لهم، ناهيك عما يعانيه الشعب الكوردي. فما كان نتيجة سياسات الانكار لوجود الشعب الكوردي في كل من العراق وسوريا الا انهم دفعوا ثمن ذلك بسقوط تلك الانظمة الحاكمة في كلا الدولتين. ونستزيد بالقول ان الخيار الامثل للدول الاقليمية هو ان يقبلوا بالواقع الموجود والاستفادة منها لحل مشكلة الكورد في بلدانهم، وهو خيار عقلاني في مصلحة الجميع. لانه يستحيل ان يتراجع الكورد عن ما وصلوا اليه الآن .

المطلب الثاني / العوائق الداخلية امام اقليم كردستان لتطبيق مبدأ حق تقرير المصير

بعد سقوط النظام الحاكم في العراق عام ٢٠٠٣م اكتسبت القضية الكوردية اهتماماً كبيراً على الساحة الدولية والاقليمية، فقد كان الكورد (متمثلاً بحكومة اقليم كردستان) عنصراً فعالاً ومحورياً في التحالف الدولي الذي دخل العراق واسقط النظام البعثي الذي حكم العراق بالحديد والنار لمدة ٣٥ عاماً في ٩/٤/٢٠٠٣م. وبعد تغير الحكم من حكم دكتاتوري الى حكم ديمقراطي برلماني اتحادي تنفس العراقيون بجميع اطيافه وقومياته الصعداء، والكل اصبح حراً يسعى الى ممارسة حقوقه (العرقية والطائفية والاثنية) دون قيد او شرط، واستطاع الاخيار من العراقيين ان يرسموا الملامح الاولية للعراق الجديد، وان يضعوا دستوراً دائماً، هذا الدستور الذي جعل من الكل ان يحسوا بانهم بحق مواطنين عراقيين، لا تمييز بينهم بسبب الدين او القومية او العرق^(١١). الا ان ملامح المشهد العراقي بدأت تتغير شيئاً فشيئاً، فالصراع السياسي والطائفي، ولذة التمتع وممارسة السلطة، ومحاولة البعض تعويض الحرمان الذي تعرض له ايام النظام السابق لعب لعبته، والتكوين الطائفي والمزيج القومي الذي يتميز به العراق بدل ان تكون عامل تواصل وتقرب فيما بين العراقيين اصبح عامل تفرقة وتباغض، حتى وصل الى ان استغلها المستغلون لصراعاتهم السياسية لدرجة وصل الحال الى نبذ الاخر والقتل على الهوية وعمليات تهجير

(١١) تنص المادة الثالثة من الدستور النافذ لجمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ على ان: "العراق متعدد القوميات والاديان والمذاهب...". وفي المادة الرابعة عشر ينص على ان: "العراقيون متساوون امام القانون دون تمييز بسبب الجنس او العرق او القومية او الاصل او اللون او الدين او المذهب او المعتقد او الراي او الوضع الاقتصادي او الاجتماعي".

وطرد الطوائف بعضهم البعض من مناطقهم . وقد ساهمت الطائفية في إعاقة بناء الدولة إذ أصبح المعيار الطائفي الاكثر حضوراً في عملية البناء.. واصبحت الحكومة جزءاً من المشكلة، وطرفاً في تأزيم الصراع بدلاً من ان تسعى الى حل المشاكل بين الفرقاء. وهذا ما ساعد الدول الاخرى (الدولية والاقليمية) من ان يجدوا الشغرة التي تسمح لهم بالتدخل لطرف على حساب طرف آخر. وفي الداخل، الكل بدء بمحاولة ايجاد حليف يستند اليه لتمرير سياساته ومطالبه، وكان لدول الجوار الدور البارز في تشديد تلك الصراعات^(٦٢). عليه نبحت هذا المطلب في النقاط التالية:

اولاً / اقليم كردستان والعراق الجديد : بناء العراق الجديد تلك التسمية التي يطلق على العملية السياسية والقانونية ما بعد الحملة العسكرية التي تعرض لها العراق من قبل التحالف الدولي عام ٢٠٠٣ بقيادة الولايات المتحدة الامريكية والتي بموجبه سقط النظام الحاكم في العراق وسقط معه البنيان الهش للدولة العراقية. وعليه فإن اقليم كردستان، شأنها شأن العراق ككل تعرض لشتى الضغوطات الدولية والاقليمية، الا انه حافظ على موقفه ولعب دور الوسيط وتقريب الفرقاء العراقيين وحافظ على موقفه الحيادي من الازمات التي كانت على اشدها بين الطرف الشيعي والسني وعدم التحيز لطرف ضد طرف اخر، وكانت لمبادرات (مسعود البارزاني) رئيس اقليم كردستان الاثر الكبير في استمرار العملية السياسية في العراق، بالاضافة الى وجود (جلال الطالباني) في قمة هرم السلطة كرئيس لجمهورية العراق الفيدرالي والمسؤولون الآخرون الكورد وما كانوا يؤدون من دور في تقريب وجهات النظر بين الفرقاء، وتعزيز مصالح العراق^(٦٣)، ما ادى الى تقوية الشأن الكوردي. وبات اقليم كردستان نموذجاً يضرب به المثل في العراق لدرجة كان العراقيون في جميع مناطق العراق يتمنون ان يصلوا الى ما وصل اليه الاقليم من استقرار وامن ورفاهية وعمران وانفتاح على العالم في كل الميادين. وهذا ما جعل من البعض الاخر ان ينظر الى الامر بنظرة ان الكورد يسعون ويخططون للانفصال عن العراق والاستقلال واقامة دولة كوردية في كردستان العراق، وعليه فان حصل ذلك فانه يكون خرقاً للدستور^(٦٤) وخطراً على الدول الاقليمية الاخرى التي يتواجد الكورد فيها. اذن فأن من اهم العوائق التي تواجه الكورد في اقليم كردستان العراق من ممارسة حق تقرير المصير هو عدم اقرار الدساتير العراقية حق الشعب الكوردي في تقرير مصيره^(٦٥)، الا انه هنالك

(٦٢) د. خليل محيف الربيعي، الطائفية في العراق، ص٨، دراسة متاحة على الموقع الالكتروني: اخر زيارة ٢٠١٤/١٠/٢

<http://www.digital.com>

واصبحت دوائر الدولة دوائر موزعة بين الطائفة الشيعية والسنية ، واصبحت مجالاً لاستقطاب الحاملين والمفسدين، واستشرت عمليات النهب والسلب، طالما ان الحماية الطائفية تضمن الامان عند المواجهة . وغابت معايير الوطنية في المراقبة والمحاسبة خوفا من الاتهام بالطائفية .. واصبحت سيادة البلد مزدوجة الاختراق، من قبل الدولة المحتلة ومن ناحية اخرى من قبل الطوائف والاطراف السياسية العراقية بصورة علنية وطوعية امام الدول العربية والاسلامية بدعوى نصره هذه الطائفة اوتلك.

(٦٣) هنري ج. باركي، الحؤول دون انفجار النزاع حول كردستان، مؤسسة كارينغي للسلام الدولي، واشنطن، ٢٠٠٩، ص٢٣. الدراسة متاحة على

الموقع الالكتروني: اخر زيارة ٢٠١٤/٥/٢ <http://www.carnegieendowment.org/program/arabic>

(٦٤) تنص المادة الاولى من الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥: " جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة ، نظام الحكم

فيها جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي ، وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق . "

(٦٥) د. بيشتيوان صادق ، مصدر سابق ، ص ٢٤٨ .

اقرار في بعض الدساتير العراقية بان الكورد شعب^(٦٦). وعليه واخذاً بمبدأ حق تقرير المصير للشعوب كافة وفق القانون الدولي، فانه استناداً عليه يمكن الاعتماد على هذه النصوص الدستورية. هذا بالاضافة الى وجود اشارة ضمنية في ديباجة الدستور العراقي الدائم (النافذ الآن) بأن الالتزام بهذا الدستور ضماناً لبقاء العراق موحداً شعباً وارضاً وسيادةً، وعلى الرغم من انه لم يذكر في الدستور بان الديباجة تشكل جزءاً منه، الا ان الديباجة تعد روح الدستور ومصدر لتفسير غاياته^(٦٧).

ومن المسائل التي تدخل ضمن هذا المبدأ (حق تقرير المصير) هنالك جملة من المسائل مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بهذا الحق، ولها علاقة مباشرة بالدستور الذي نحن بصدد الحديث عنه، ومنها المسائل المتعلقة بتحديد حدود اقليم كردستان ومسألة السيادة والحق في الاستفادة من الموارد الطبيعية داخل الاقليم، وذلك من اجل الارتقاء بالاوضاع الاقتصادية والمعيشية والتعليمية والصحية لشعب اقليم كردستان، فمن حق الاقليم العمل على تطوير بنيته الاقتصادية في كافة المجالات استكمالاً لمبدأ حق تقرير المصير، وبلاستناد لما نص عليه العهدين الدوليين للحقوق السياسية والمدنية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والاقتصادية لعام (١٩٦٦م) بالرغم من ان العراق انظم الى العهدين الدوليين في عام ١٩٧٣، الا ان ما نلاحظه ان الحكومة العراقية جعلت من مسألة الحدود بين الاقليم والحكومة الاتحادية والموارد الطبيعية (النفط والغاز) تحديداً ورقة ضغط بوجه اقليم كردستان. ورغم ان حل مسألة الحدود محسومة الى حد ما وفق الدستور المنصوص عليه في المادة (١٤٠) (اذا ما طبق ذلك)، وسبق في مواد دستورية اخرى ان بين الدستور صلاحيات حكومة اقليم كردستان في ادارة مناطق معينة في كردستان، الا انها بين حين واخرى تحاول بحجج غير منطقية التدخل الغير الدستوري في الاراضي الكوردستانية، ومسائل هي من صلاحيات الاقليم. محاولة منها خلق اجواء من التوتر في العلاقات الثنائية وعرقلة مسيرة التطور الذي يشهدها الاقليم مقارنة بمناطق اخرى من العراق. وخلق ضغط وعامل نفسي لدى الفرد الكوردستاني مضاد لحكومة اقليم كردستان والعملية السياسية الناجحة الى حد ما فيه.

ثانياً / العراقيين الذاتية لاقليم كردستان: يمكن القول ان العامل الداخلي هي المرتكز الاساسي التي تعتمد عليها العوامل الاخرى الاقليمية والدولية لعرقلة مسيرة الشعب الكوردي و اقليم كردستان في المضي الى الامام. وهو في ذاته يتوقف على اسس و عوامل اخرى من شأنه دحر تلك المعوقات من امامه او على العكس ان تساعد في انهاء هذه المحاولات التي تعيق من تقدم القضية الكوردية. فالشئ المهم في هذا الامر هو الاستفادة من الاخطاء السابقة، والابتعاد عن التناحر الداخلي مهما كانت الدوافع والاسباب فيجب ان تنصب كافة الجهود في مصلحة القضايا القومية بعيداً عن المصالح الحزبية الضيقة، والاستفادة من تفكك دور التحالف الاقليمي - الذي

^(٦٦) الدستور المؤقت لجمهورية العراق لعام ١٩٧٠ ينص في المادة الخامسة / ب ، من الباب الاول: " يتكون الشعب العراقي من قوميتين رئيسيتين ، هما القومية العربية والقومية الكوردية ، ويقر هذا الدستور حقوق الشعب الكوردي القومية والحقوق المشروعة للاقليات كافة ضمن الوحدة العراقية ."

^(٦٧) آسو كريم، حق تقرير المصير في كردستان العراق : التحديات القانونية والاستراتيجية، مقال متاح على الموقع الالكتروني:

<http://www.niqash.org/articles/?id=1441&lang=ar>

نراه الان- تجاه الشعب الكوردي لوحدة الصف الكوردي، فوحدة الشعب الكوردي قولاً وفعلاً على تحديد مصيره يبقى الشرط الاساس لخلق عامل السيادة وعدم التفريط بمسك زمام الامور لتحديد مستقبل الاجيال القادمة، والتي هي مسؤولية الجميع معاً. واذا كان العامل الاقتصادي حجر عشرة امام اقليم كردستان في السنوات الماضية، وعائق رئيسي من عدم المضي قدماً، ألا يجد ان يكون حافظاً ومرتكزاً لرفع الاحجار المبعثرة امام تقدم اقليم كردستان وذلك باستعمال ورقة النفط الذي كثيراً ما ضرب به، ان يضرب به الكورد الان تلك الاحجار ويزيلها عن طريقه؟. ويكون خياراً من بين الخيارات لخلق مصالح دولية واقليمية - بما فيها الدولة العراقية- وذلك بعدما سنحت الفرصة واستطاعت الحكومة الكوردية في خطوة يحسب لها تاريخياً من جذب اكبر شركات العالم في مجال الطاقة للعمل في اقليم كردستان^(٦٨). الا انها تبقى ثمة مسائل تخص واقع حكومة " الامر الواقع " الكوردستاني الحالية، مسائل قد تكون بديهية في اي كيان او جماعة تسعى في الوصول الى الافضل، ولكن عدم الاهتمام بمثل هذه الامور قد يعقد الحالة الكوردية اكثر، ويسهل جهود القوى الاقليمية وحتى الدولية الراضية والغير الراضية في نيل الكورد حقوقه القومية والسياسية. وخلاصة القول نبين في النقاط التالية اهم ما يعرقل اقليم كردستان داخلياً في المضي قدماً نحو تطبيق حق تقرير المصير والاستقلال، وهي:

- ١) استمرار المنافسة الحزبية والمزاخمة السياسية الضيقة بين القوى والحزاب الكوردستانية داخل اقليم كردستان وخارجها، من جهة وبين الاحزاب والقوى السياسية الكوردية في الاجزاء الاخرى فيما بينهم من جهة اخرى .
- ٢) الاستمرار بمبدأ بناء "الدولة" او ادارة الحكومة على اسس ومصالح حزبية، بدل المصلحة الوطنية، وسيادة القانون، واحترام حقوق الانسان ومبدأ المساواة. وخلق اولويات وامتيازات واستثناءات تتعارض والتنمية المأمولة . وعدم الفصل بين المصالح العامة والخاصة ، وبين المال العام والمال الخاص .
- ٣) ان ظاهرة الفساد الاداري المتفشي بجميع مؤسسات الحكومة الكوردستانية ، تقلل من مصداقيتها وسمعتها داخلياً وخارجياً، وهذا مجد ذاته يقربها من السقوط لا الوقوف بوجه المشاكل والازمات^(٦٩). وما هو بين فأن نجاح التجربة مرهون بمدى جدية الحكومة بمحاصرة ومناهضة الفساد في كردستان والشفافية في الاداء الحكومي وفي السياسات العامة. لأن انتشار الفساد وتوغله في اجهزة الحكومة يعد من أخطر الظواهر لأمن المجتمع

والثالثة:^(٦٨) وقعت حكومة اقليم كردستان ما مجموعه (٤٨) عقداً "نفطياً" مع شركات عالمية، بضمنها ستة عقود وقعت مؤخرًا، في تشرين ثان ٢٠١١، مع شركة أكسون موبل الامريكية . شيفرون وتوتال والكثير من الشركات الاخرى التي تعمل الان في كردستان في مجال التنقيب والانتاج والتصدير . وتحوي حقول النفط في اقليم كردستان على ١,٣ مليار برميل فقط بقدرة انتاجية يومية تقدر ب(٣٧٥)الف برميل) ويزداد هذا الرقم في الارتفاع يوماً بعد يوم) ، وتمثل احتياطات النفط في كردستان ٣% من مجموع احتياطات العراق . كامل المهدي ،قراءة في عقود اقليم كردستان النفطية ، منشور في الموقع الالكتروني <http://www.iraqieconomists.net/ar/2012/12/1>

^(٦٩) كان من اسباب قيام الثورة المصرية والعربية انتشار الفساد بكافة صوره والركود الاقتصادي ، وسوء الاحوال المعيشية والتنضيق السياسي ، وسوء الاوضاع ، مما ادى الى انتشارها في اغلب البلدان العربية ، حتى وصلت الى حد نشوب مناوشات ومعارك بين قوات الامن والمتظاهرين ، وتميزت تلك الثورات بظهور العديد من الهتافات ، ومن اشهرها " الشعب يريد اسقاط النظام " و " الشعب يريد اصلاح النظام " . ينظر : د. السيد احمد محمد مرجان ، ثورة التحرير والثورة الادارية نحو الشفافية والاصلاح في ضوء النظام الاداري الاسلامي ، بحث منشور في مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية ، بكلية الحقوق جامعة الاسكندرية ، عدد خاص، دار الجامعة الجديدة للنشر، ٢٠١١-٢٠١٢ ، ص ١١٨٥ .

الكوردستاني وسلامته واستقراره. خصوصاً عندما يتحول الفساد إلى ثقافة عامة ويستمر عقوداً عديدة بحيث يتجذر في الشخصية الكوردستانية ويصبح سمة من سماتها وهو ما يكون قطيعة في العلاقة بين المواطن والحكومة وبين المواطن وضميره الوطني.

٤) التشتت في الخطاب الوطني والقومي، وعدم الاتفاق على رؤية مشتركة في المسائل المصيرية للشعب الكوردي والكوردستاني من قبل الاحزاب والقوى السياسية، وفتح الباب امام الدول الاقليمية لزرع بذور الفتنة والتفرقة بين مكونات الشعب الكوردي وتجزئتها لمناطق جغرافية تنبذ الواحدة، الاخرى. وهي في الاصل مناطق نفوذ لتلك الدول لتبرير مصالحها الاقليمية تجاه الدول الاخرى وما ارض كوردستان بالنسبة للدول تلك الا نقطة عبور، ولا القضية الكوردية إلا اداة او وسيلة لعمليات الشد والشد، وليست قضية اصلاً في منظورها.

الخاتمة

بعد ان تناولنا موضوع البحث، ومحاولين الالمام بمختلف جوانبه، نختتمه بالوصول الى مجموعة من الاستنتاجات وعرض مجموعة من المقترحات كما يلي:

اولاً / الاستنتاجات

- ١- استناداً الى كافة المواثيق والمعاهدات الدولية لا جدال ان اقليم كوردستان (العراق) له الحق في تقرير المصير، لانه يمتلك المقومات والخصائص والشروط التي تؤهله لاعلان دولته، بوجود (الاقليم والشعب والسلطة السياسية والقدرة على الدخول في العلاقات الدولية وتحمل مسؤولياته).
- ٢- ظهر جلياً ان الدول التي تتقاسم كوردستان حاولت كثيراً انكار حق الكورد كشعب من حقه ان يكون له دولة مستقلة، او المطالبة بتقرير مصيره وفق ما نصت عليه المواثيق الدولية. وعارضت الجهود والنضال المتواصل لاقليم كوردستان في سعيه لهذا الهدف .
- ٣- ان ممارسة الحكومات العراقية المتعاقبة من قتل منظم والتصفية والتهجير القسري للسكان في كوردستان وفي جميع المناطق دون استثناء شكل دليلاً دامغاً على (الاضطهاد الجماعي) والذي يعني حرمان جماعة او شعب بكامله. بسبب هويته، من الحقوق الاساسية بشكل متعمد قاس مناقض للقانون الدولي. وبعد التغيير الذي حدث في عام ٢٠٠٣م والاطاحة بالنظام (الحكم البعثي) الذي حكم العراق لما يقارب من اربعة عقود، بدا الشعب الكوردي تواقاً لاقامة دولة كوردية في كوردستان العراق واستغلال الفرصة المتاحة الذي طالما انتظره ودفع في سبيله الكثير من التضحيات، والعمل مجد للتغلب على العوائق والعراقيل التي طالما قطع الطريق عنه في ممارسته لحق تقرير مصيره.

ثانياً / المقترحات

- ١- ضرورة انعقاد مؤتمر دولي حول حق تقرير المصير للشعوب والاقليات المطالبة بهذا الحق والبدء باقامة حوار مباشر بين تلك الشعوب والاقليات والدول التي يعيشون فيها بضمانة دولية وتحت سقف وبأشراف من الامم المتحدة .



- ٢- نوصي بان تتجاوز الاحزاب الكوردية وزعمائها صراعاتهم المزمنة والمدمرة، والوقوف صفاً واحداً لتحقيق الاماني التي طالما حلم الشعب الكوردستاني في اقليم كردستان. وان يقرؤوا المحاضر كما هو والتعامل حسب الممكنات دون القفز على المطالب، وايداع الحلول الوسط الكفيلة بالمواءمة بين تحقيق حد معقول من تلك الاماني القومية للكورد وبين الحفاظ على مصالح الدول والشعوب الاخرى التي يعيشون معها .
- ٣- يجدر بالدول الاسلامية ومؤتمراتها ومنظماتها المختلفة ان تمسك بزمام المبادرة لحل القضية الكوردية، وأنه حان الآوان لأن تصحى الدول الاسلامية وتعمل بجد لحل المشاكل المتعلقة بالقوميات والاقليات التي تعيش في ظل الدول الاسلامية.
- ٤- نقترح الدخول في مفاوضات مباشرة مع الحكومة الاتحادية في العراق بكل مكوناتها واحزابها السياسية في مسألة حق تقرير مصير الشعب الكوردي داخل العراق، وذلك باتخاذ سبل سلمية وقانونية ترضي الجميع ودون ان يكون على حساب مصالح طرف على طرف آخر.
- ٥- نقترح الاسراع في انهاء الصيغة النهائية لمشروع دستور اقليم كردستان واجراء الاستفتاء عليه، لغرض رفع الاشكالية الدستورية والقانونية لحد الاقليم في تقرير مصيره. ومن ثم اجراء الاستفتاء لتقرير مصير الشعب الكوردستاني في العراق.

قائمة المصادر

أولاً / المصادر باللغة العربية والمترجمة اليها:

ب/ الكتب

- (١) أ.ل.كلود، النظام الدولي والسلام العالمي، ترجمة: د. عبدالله العريان، دار النهضة العربية، بالاشتراك مع مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة - نيويورك، ١٩٦٤ .
- (٢) احمد داود اوغلو، العمق الاستراتيجي موقع تركيا ودورها في الساحة الدولية، ت: محمد جابر ثلجي و طارق عبدالجليل، ط١، مركز الجزيرة للدراسات، دار العربية للعلوم ناشرون، ٢٠١٠، الدوحة-قطر.
- (٣) بشارت رضا زنكته، دور المبعوث الاممي في تسوية النزاعات ذات الطابع الدولي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣ .
- (٤) بشتيوان صادق، نحو تأسيس دولة كردستان، ط١، كردستان، اربيل، ٢٠١٣.
- (٥) بوراس عبدالقادر، التدخل الدولي الانساني و تراجع مبدأ السيادة الوطنية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠١٤.
- (٦) بيار مصطفى سيف الدين، تركيا وكوردستان العراق " الجارين الحائرين "، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، اربيل، ٢٠٠٨.
- (٧) تيد روبرت جار، اقلية في خطر ٢٣٠ اقلية في دراسة احصائية وسياسية واجتماعية، مراجعة وتقديم، درفعت سيد احمد، ترجمة: مجدي عبدالحكيم - سامية الشامي، مكتبة المبولي، القاهرة، ١٩٩٥.
- (٨) جليلي جليل، م.س.لازاريف، م.ا.حسرتيان، شاكرو محويان، اولغا جيغالينا، الحركة الكورية في العصر الحديث، ت: د. عبيد حاجي، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، دهوك - كردستان، ٢٠١٢.
- (٩) جوزيف س.ناي، الابن، المنازعات الدولية مقدمة للنظرية والتاريخ، ترجمة: د.احمد امين الجمل و مجدي كامل، الجمعية المصرية لنشر المعرفة و الثقافة العالمية، القاهرة، ١٩٩٧.
- (١٠) حسين حنفي عمر، التدخل في شؤون الدول بذريعة حماية حقوق الانسان، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٥.
- (١١) خدر شنكالي، التدخل الانساني من قبل الامم المتحدة، مديرية الطباعة والنشر، دهوك، ٢٠١٣ .

- ١٢) درية عوني، عرب وأكراد، خصام ام ونام، دار الهلال، ١٩٩٣ م .
- ١٣) ديفيد ماكديوال، الكورد شعب انكر عليه وجوده، ترجمة عبدالسلام النقشبندی، دار اراس للطباعة والنشر، اربيل - كوردستان العراق، ٢٠١٢.
- ١٤) روبرت مكوركوديل، حقوق الانسان وتقرير المصير، النظام العالمي الجديد، ترجمة صادق ابراهيم، دار الفارس للنشر، الاردن - عمان، ٢٠٠١.
- ١٥) سهيل حسين الفتلاوي، ود. غالب عواد حوامدة، القانون الدولي العام، الجزء الاول مبادئ القانون الدولي العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الاردن، ٢٠٠٩ .
- ١٦) صلاح الدين احمد حمدي، دراسات في القانون الدولي العام، ط١، منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٣.
- ١٧) طالب رشيد يادكار، مبادئ القانون الدولي، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، اربيل، ٢٠٠٩.
- ١٨) عبدالفتاح عبدالرزاق، مبدأ عدم التدخل والتدخل في القانون الدولي، ط١، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، كوردستان- اربيل، ٢٠٠٢.
- ١٩) د. عبدالكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، الكتاب الاول، المبادئ العامة، ط١، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٧.
- ٢٠) عبدالناصر قاسم الفراء، حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني في ضوء الشرعية الدولية، جامعة القدس المفتوحة.
- ٢١) محمد السيد سليم، تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين، ط١، دار الامين، القاهرة، ٢٠٠٢ .
- ٢٢) محمد خالد الشاكر، صناعة القرار الدولي جدلية العلاقة بين واقعية العلاقات الدولية وقواعد القانون الدولي، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، ٢٠١١.
- ٢٣) محمد عوض الهزايمة، قضايا دولية تركت قرن مضى وجملة قرن اتى، ط١، دار الحامد، عمان، ٢٠٠٧.
- ٢٤) مسعود البارزاني، البارزاني والحركة التحررية الكردية، جزء ٣، ثورة ايلول من ١٩٦١ - ١٩٧٥ مع ملحق وثائقي، اربيل، ٢٠٠٢.
- ٢٥) هارفي موريس و جون بلوج، لا اصدقاء سوى الجبال التاريخ والماساة للاكراد، ترجمة: راج ال محمد، mervan، بيروت، ١٩٩٦ .
- ٢٦) هنري ج. باركي، المؤول دون انفجار النزاع حول كوردستان، مؤسسة كارينغي للسلام الدولي، واشنطن، ٢٠٠٩.
- ٢٧) وليد بيطار، القانون الدولي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٨.
- ج/ الاطابع والرسائل الجامعية والبحوث المنشورة في المجلات القانونية:
- ٢٨) محمود السيد داود، استخدام القوة في العلاقات الدولية، رسالة ماجستير مقدمة لكلية الشريعة والقانون بالقاهرة، جامعة الازهر، ١٩٩٣ .
- ٢٩) السيد احمد محمد مرجان، ثورة التحرير والثورة الادارية نحو الشفافية والاصلاح في ضوء النظام الاداري الاسلامي، بحث منشور في مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، بكلية الحقوق جامعة الاسكندرية، عدد خاص، دار الجامعة الجديدة للنشر، ٢٠١١-٢٠١٢.
- ثانياً / المصادر باللغة الكوردية والمترجمة اليها :
- ٣٠) جاسم توفيق خوشناو، ده خاله تي مروقانه له كوردستان، ده زنگاي ئاراس بۆ چاپ و بلاو كوردنه وه، ههولير، ٢٠٠٤.
- ٣١) لقمان فاروق نانهكلى، كورد له ميژوو و په يمانه نيوده وه له تيه كاندا وه كه و ره ترين نه ته وهى بى دهوله ت له م سه رده مه دا، چاپخانهى حاجى هاشم - ههولير، ٢٠١٤.
- ٣٢) هيسر ليه ر واكنر، كوردستان له نيوان سيقه ر و سنوره ده ستكرده كاندا، وه رگي رانى له ئيننگليزيه وه بۆ كوردى - شفيقي حاجى خدر، بلاو كرا وه كانى ئه كاديمياى كوردى، ههولير، ٢٠١٢.
- ٣٣) اوفرا بينگيو، كوردى عيراق - بنياتنانى دهوله تيك له ناو دهوله تدا، وه رگي رانى: سوران مسته فا كوردى، ئاراس، ههولير، كوردستان، ٢٠١٣ .
- ثالثاً / المصادر باللغة الانجليزية:

34) Donald Kegan, Origin of War and the Preservation of Peace New York: Doubleday, 1995.

35) Responsibility to protection from principle to practice, Editet by: Julia Hoffman and Andre nolkaemper, pallas publications, Amsterdam univ.press, Amsterdam 2012.



- (٣٦) آسو كريم، حق تقرير المصير في كردستان العراق :التحديات القانونية والاستراتيجية، مقال متاح على الموقع الالكتروني:
<http://www.niqash.org/articles/?id=1441&lang=ar>
- (٣٧) السيد مصطفى أحمد أبو الخير، القضية الفلسطينية ومبدأ قدسية الحدود الموروثة عن الاستعمار. دراسة متاح على الموقع الالكتروني:
<http://www.pal-monitor.org/Portal/news.php?action=view&id=371>
- (٣٨) حسين سينو، حق تقرير المصير والنزاعات العرقية في الشرق الأوسط، بحث منشور على الموقع الالكتروني:
www.pydrojava.com
- (٣٩) خليل حنيف الربيعي، الطائفية في العراق، دراسة متاح على الموقع الالكتروني :
<http://www.digital.com>
- (٤٠) فيصل عبدالرحمن علي طه، مقال منشور بعنوان تقرير المصير والانفصال متاح على الموقع الالكتروني :
<http://sudanile.com/2008>
- (٤١) كامل المهدي ، قراءة في عقود اقليم كردستان النفطية، منشور في الموقع الالكتروني:
<http://www.iraqieconomists.net/ar/2012/12/1>
- (٤٢) محمد بوبوش، اثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية، بحث منشور على الرابط الالكتروني:
<http://www.oujdacity.net/rjional-artical-1676-a>.
- (٤٣) مصطفى الكاظمي ، مقابلة مع السيد مسعود البارزاني، نشر في ١٠/٧ / ٢٠١٤ على الموقع الالكتروني :
<http://www.al-monitor.com/pulse/originals/2014/07barzani>

پوختەى توێژینهوه

لهگهڵ ئەوهی که مافی چاره‌ی خۆنووسین به‌هایه‌کی ئەخلاق‌ی و پامیاری و یاسایی گه‌وره‌ی هه‌یه، به‌لام کۆمه‌لیک ئاسته‌نگ و رێگری هه‌ن رێگا به‌ پیاده‌کردن و جێبه‌جێکردنی ده‌گری له‌لایه‌ن گه‌لانه‌وه. وه‌گه‌لی کوردیش یه‌کیکه‌ له‌ قوربانیا‌نی ئەم رێگریانه، چونکه هه‌رده‌م داخوازی گه‌لی کورد بۆ پیاده‌کردنی مافی چاره‌ی خۆنووسین و الی‌کدراره‌وه‌ته‌وه له‌لایه‌ن ده‌وله‌تانی هه‌ریمی و هه‌ندی هی‌زی نیوده‌وله‌تی که ئەمه هه‌ولی جوداخوازیه له‌لایه‌ن کورد بۆ دابه‌شکردنی ئەو ده‌وله‌تانه‌ی کوردیا‌ن به‌سه‌ر دابه‌ش بووه.

له‌به‌رامبه‌ر ئەمه‌شدا هه‌ندی بنه‌مای تریان دینایه رێگای کورد وه‌کو بنه‌مای پاراستنی سه‌روه‌ری و یه‌کی‌تی نیشتمانی ئەو ده‌وله‌تانه. ته‌نانه‌ت کاتیک گه‌لی کوردستان رووبه‌رووی توندو تیژی و چه‌وساندنه‌وه‌ش ده‌بووه‌وه، وه له‌لایه‌ن هه‌ندی لایه‌نه‌وه هاوکاری ده‌کرا، به‌هانه‌ی بنه‌مای نابێ ده‌ست له‌کاروباری ناوخۆی ده‌وله‌تانه‌وه وه‌ریدری‌ت وه‌کو رێگریه‌کی تر ده‌خسته‌ پوو. سه‌ره‌رای ئەوه‌ی که ئەمه به‌رژه‌وه‌ندی نیوده‌وله‌تی ده‌وله‌تان له‌نیوان خویان و ده‌وله‌ته زله‌یژه‌کانه به‌تایبه‌تی که بریاری سیاسی دروست ده‌کات و بالی به‌سه‌ر رۆلی رێخراوه نیوده‌وله‌تیه‌کانیشه‌وه کی‌شاوه، که ئەمه‌ش یه‌کی‌تری له‌ گرنه‌گرتین ئەو ئاسته‌نگانه‌ی رووبه‌رووی مافی چاره‌ی خۆنووسین ده‌بیته‌وه. لێره‌وه هه‌ولمانداوه ئەم کی‌شه‌یه روون بکه‌ینه‌وه که رووبه‌رووی کۆمه‌لگای نیوده‌وله‌تی بووه‌ته‌وه، وه دۆزینه‌وه‌ی رێگا چاره‌ی یاسایی دادپه‌ره‌رانه بۆ ئەم گه‌رفته به‌ پشت به‌ستن به‌ له‌گه‌نامه‌و یاسای نیوده‌وله‌تی.

Abstract

Despite the fact that this right (the right to self-determination) has a moral, political and legal value, there are numerous obstacles that impede its path when undertaking the practice and application for sake of the people. The Kurdish people are just one of the victims of these obstacles. There were calls for the Kurdish people to demand and apply for self-determination which regional countries and some international powers as a separatist attempts to seek to divide those countries which share in order for Kurdistan, to have some of the principles that have been adopted by the international conventions and laws such as the principle of sovereignty, territorial integrity, national unity which are obstacles facing the Kurds in this context. In the event that the Kurdish people have to be subjected to that most atrocious types of suppression and persecution, these actions have been considered by some countries and international organizations as the suffocation of the principle of non-interference in domestic affairs.

This in addition to the endorsements of international interests of countries and major powers are marginally controlled by a international political decision-making apparatus like international organizations. This is a major self-impediment to the application of self-determination safest way possible. We sought to expose these problems and contradictions which have been invasive in the international community, by finding a legal fair way to implement these international conventions, international law.

